بسم الله الرحمن الرحيم

وبحمده والصلوة على رسله يقول البائس الفقير محمد المرعشي
المعروف بساجقلي زاده اكرمه الله تعالى بالسعاده
لما فرغت من خاتمة رسالة التنبيهات جعلت ذكر ما يتعلق
بزعم علم الغيب تتمة للرسالة فمن شاء فليلحقه بها ومن شاء
فليفرده عنها رسالة اخرى مسماة برسالة الغيب وهذا
باب كثر فيه الغلط والمجازفة من الجهلة ولم ار مؤلفا يكشف
القناع عنه ولذا اطنبت فيه والله المستعان قال الله تعالى
في سورة النمل قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله
فانحصر علم الغيب في الله تعالى فمن زعم خلافه او شك فيه يكفر
وبيان المقام يحتاج الى مقدمة ومقصد المقدمة اثنا عشر
فصلا الفصل الاول العلم في اللغة والشرع والعرف العام
هو الادراك الجازم المطابق الثابت ومعنى الثابت ما لا يقبل
الزوال وقد يطلق مجازا في هذه الاستعمالات على جزم المقلد
ان طابق الواقع ولا يطلق على الظن والشك والجهل المركب
في هذه الاستعمالات لا حقيقة ولا مجازا وعند الفلاسفة
هو حصول صورة الشيء في الذهن فيعم الكل كذا في شرح المواقف

اقول

اقول الظاهر انه يطلق مجازا في هذه الاستعمالات على كل جزم
مطابق يقبل الزوال سواء حصل بالتقليد او بلا مادة
لان العلاقة هي القرب الى اليقين والجزم اعم من اليقين
ومن المطابق لانه اعتقاد لا يجوز صاحبه النقيض سواء
طابق الواقع اولا وسواء قبل الزوال اولا الفصل الثاني
المعرفة والدراية والاطلاع يرادف العلم قال في الصحاح
التعريف الاعلام وقال فيه دريته دراية اي علمت به وفسر
البيضاوي الاطلاع في قوله تعالى في مريم اطلع الغيب بالعلم
وتفسير العلم بالتركية بلمك واما الادراك فهو يعم العلم
والظن كما في التلويح وكذا الاعتقاد لانهم جعلوه جنسا
عاليا في تعريف اليقين لكنه لا يعم الشك كما في المطول فلا
يعم الوهم بالطريق الاولى واما الزعم بالحركات الثلاث في الرأي
فيجيء بمعنى القول ويستعمل في الحق والباطل لكن استعماله في
الثاني اكثر وقد يجيء بمعنى الظن فيتعدى الى مفعولين قاله
حسن جلبي في حاشية المطول وقال الجامي زعمت يكون
تارة للظن وتارة للعلم انتهى اقول وكان مجيئه بمعنى
العلم اقل وقال ايضا افعال القلوب لا يجيء بمعنى الشك
والادعاء والدعوى كلاهما بمعنى وهو التزام الحكم واظهار
انه يعتقده سواء اعتقده او تعمد الكذب ومعناه التكلم
بالقضية من عند نفسه لا عن نقل عن الغير ويقابله النقل
والحكاية والتصديق لغة هو الجزم بصدق نسبة خبرية
والصدق هو المطابقة للواقع وانما قلنا هو الجزم لان
التصديق عرف به الايمان وقال تعالى وصدق بالحسنى

وقد وقع الاجماع على ان ما دون الجزم لا يعتبر في الايمان
ولهذا قال شارح العقايد في بيان عدد الانبياء ولا عبرة
بالظن في باب الاعتقادات انتهى والجزم الذي فسر به التصديق
يعم اليقين والذي يقبل الزوال لان التصديق فسر به الايمان
وقال في المواقف وشرحه والظاهر ان الظن الغالب الذي
لا يخطر معه احتمال النقيض حكمه حكم اليقين في كونه ايمانا
حقيقيا انتهى اقول فالمراد من الظن في كلام شارح العقايد
هو الظن الغير الجازم وانما قلنا لغة لما قال الخيالي ان
التصديق المنطقي يعم الظن بالاتفاق انتهى يعني الظن الغير
الجازم **الفصل الثالث** في اسباب العلم للمخلوق وهي امور
الاول الحواس الظاهرة يوقف بكل حاسة منها على ما
وضعت هي له **والثاني** العقل قال في شرح العقايد جعلوا
العقل سببا يفضي الى العلم بمجرد التفات او بانضمام حدس
او تجربة او ترتيب مقدمات انتهى اي ترتيب مقدمات يقينية
ولعل حد التجربة ان يبلغ مبلغا لا يجوز العقل بعده ان
يتخلف الحكم مثل ما حقق في التواتر وقال فيه ولما لم يثبت
عند اهل السنة الحواس الباطنة وكان مرجع الكل الى العقل
جعلوه سببا للعلم دون الحواس الباطنة **والثالث** الخبر
المتواتر قال في التلويح المتواتر لا بد ان يكون مستندا
الى الحس حتى لو اتفق اهل اقليم على مسئلة عقلية لم يحصل
لنا اليقين حتى يقوم البرهان انتهى اي يقوم عندنا **والرابع**
خبر الرسول المؤيد بالمعجزة بان يسمع منه بالمشافهة
او التواتر فكون الخبر خبره معلوم باحدهما واما العلم

بمضمونه فهو بكونه خبره وهو المراد هنا **الخامس** الوحي وهو
لا يكون الا للنبي **والسادس** الالهام وهو يفيد العلم
للنبي وللولي تارة لا لعامة الخلق كما في شرح العقايد
وسيأتي في ثامن الفصل نقله عن صاحب المدارك تجويز
افادته العلم للولي وانما قلنا للمخلوق لما في شرح العقايد علم
الخالق لذاته لا لسبب من الاسباب **الفصل الرابع** في
اسباب الظن وهنا مقالتان **المقالة الاولى** في تفسير
الظن وهو الاعتقاد الراجح غير الثابت طابق الواقع
او لا بلغ حد الجزم او لا فهو يعم الجزم الذي يقبل الزوال
لما قال في شرح المواقف الظاهر ان الظن الغالب الذي
لا يخطر معه احتمال النقيض بالبال حكمه حكم اليقين في
كونه ايمانا حقيقيا انتهى وهو الجزم الذي يقبل الزوال
ويسمى علم الطمانينة لكن الظن اذا اطلق يتبادر منه
ما ليس بجزم ولذا قد يذكر مقابلا له كما قال في شرح العقايد
اما خبر الواحد وتقليد المجتهد فقد يفيد الظن
والاعتقاد الجازم الذي يقبل الزوال انتهى ولان
الظن يعم الجزم الذي يقبل الزوال قال فيه في موضع
آخر خبر كل واحد من احاد التواتر لا يفيد الا الظن
انتهى والظن قد يطلق مجازا على العلم النظري بعلاقة
المشابهة لان العلم النظري لما لم يخل عن خطور نقيض
المعلوم اشبه الظن لكن العقلي يجوز نقيض المظنون
لا نقيض المعلوم بل توسوس به النفس بدون تجويز العقل
فلا يقدح في الجزم والتصديق فالمراد من الخطور هنا

هي الوسوسة بدون التجويز والمراد من الخطور فيما سبق
نقلا عن شرح المواقف هو التجويز قال البيضاوي في الحاقة
عند قوله تعالى اني ظننت اني ملاق حسابيه اي علمت
ولعله عبّر عنه بالظن اشعاراً بانه لا يقدح في الاعتقاد
ما يهجس في النفس من الخطرات التي لا ينفك عنها العلوم
النظرية غالبا انتهى قوله اشعارا مسوق لبيان داعي
المجاز واشارة الى العلاقة والى ان الظن لا يطلق على
العلم الضروري فاعرف المقالة الثانية في اسبابه وهي
الامارات كخبر الواحد وقول المجتهد وغيرهما كالسحاب
وهالة القمر وهما امارتان للمطر ومآخذ الاحكام الاجتهادية
كلها امارات فكل امارة يمكن ان تفيد الظن والجزم
الذي يقبل الزوال ولا تفيد اليقين البتة قال قول احمد
في حاشية شرح العناري البرهان ما يلزم من العلم بالعلم
بشيء آخر والدليل الاقناعي والامارة ما يلزم من العلم
به او الظن به الظن بشيء آخر انتهى والظن هنا يعم الجزم
الذي يقبل الزوال اقول والدليل والعلامة يعمان البرهان
والامارة وبالجملة ان المخلوق لا يظن بنفسه شيئا بل بامارة
او الهام اعلم ان الظن الغير الجازم ترجيح وقوع النسبة
او لا وقوعها مع تجويز نقيض الوقوع والوهم تجويز احدهما
مع ظن نقيضه والشك تصورهما على وجه التردد بدون
ترجيح شيء منهما والتخيل تصور الوقوع او اللاوقوع من غير
تردد ولا تجويز قاله ابو الفتح في حاشية شرح التهذيب
الفصل الخامس في معنى الغيب ويقابله الشهادة قال البيضاوي

في اوائل البقرة الغيب الخفي الذي لا يدركه الحس ولا يقتضيه بداهة
العقل وهو قسمان قسم لا دليل عليه وهو المعني في قوله تعالى
في سورة الانعام وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو وقسم
نصب عليه دليل كالصانع وصفاته واليوم الآخر واحواله
وهو المراد في قوله تعالى يؤمنون بالغيب انتهى اقول القسم الاول
هو المعني من كل غيب حصر علمه فيه تعالى كما في آيتي الانعام والنمل
فالمراد لا يعلمها بدون دليل الا الله وكذا المراد من كل غيب سلب
علمه عن المخلوق كما في قوله تعالى في سبأ ان لو كانوا يعلمون الغيب
وفي الاعراف ولو كنت اعلم الغيب وفي آل عمران وما كان الله
ليطلعكم على الغيب والقسم الثاني هو المراد من غيب وجب
الايمان به والمقسم هو المراد فيما نسب علمه اليه تعالى
بدون الحصر كما في قوله تعالى في الرعد عالم الغيب والشهادة
اذ فسرهما البيضاوي بالغائب عن الحس والحاضر له وصاحب
المدارك بما غاب عن الخلق وبما شاهدوه وكما في قوله
تعالى في سورة الجن عالم الغيب والاضافة في قوله تعالى
بعده فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
للحصر ولذا قال البيضاوي في تفسيره على الغيب المخصوص به علمه
فالمراد من الغيب مطلقه ومن غيبه ما لم يدل عليه دليل
والمراد من الدليل في كلا القسمين البرهان لا ما يعم الامارة
اذ كل غيب لم يدل عليه برهان يخص علمه به تعالى وان دل
عليه الامارة اذ الامارة لا تفيد الا ظنا فلو عم الدليل
الامارة كان معنى قول البيضاوي وقسم لا دليل عليه
لا برهان ولا امارة فمفهوم اية النمل حينئذ انما دل عليه

احدهما لا يختص علمه به تعالى مع ان ما دل عليه الامارة فقط
يختص ايضا علمه به تعالى اذ الامارة لا تفيد علما والبرهان
على الغيب كالمصنوع والتواتر والتجربة وخبر الرسول والوحي
والالهام الى غير ذلك لكن الالهام برهان تارة لا دائما
وقال الزمخشري في اوائل البقرة المراد بالغيب الخفي الذي لا ينفذ
فيه ابتداء الا علم اللطيف الخبير وانما نعلم منه ما اعلمناه
او نصب لنا دليلا عليه ولهذا لا يجوز ان يطلق ويقال
فلان يعلم الغيب انتهى قوله الخفي اي الذي لا يدركه الحس
ولا يقتضيه بداهة العقل **قوله** ابتداء اي بدون سبب العلم
فالعلم ابتداء هو ان يعلمه بنفسه **قوله** دليلا اي برهانا
اقول واعلام الله تعالى برهان على الغيب فقد نذكر الدليل
في هذه الرسالة ونريد عمومه لاعلام الله تعالى كما ان الدليل
فيما سبق من كلام البيضاوي يعمه **قوله** لا يجوز ان يطلق
اي وانما جاز ان يقال فلان يعلم الغيب باعلام الله تعالى
او بدليل ثم ان ذلك الاطلاق كفر ظاهرا يدل عليه ما سننقله
عن التاتارخانيه في الفصل السابع **اقول** هذا اذا لم تقم
قرينة على ان يريد انه يعلمه بسبب كان يكون فلان معروفا
بالاشتغال بفن يتوصل به الى درك الغيب كالنجوم والجفر
والرمل اذ الظاهر حينئذ ان يريد انه يعلمه ابتداء اذ
تقدير السبب خلاف الظاهر ولم تقم عليه قرينة وعلمه
ابتداء مخصوص به تعالى كما دل عليه آيتا الانعام والنمل
وديانة ايضا ان زعم انه يعلمه ابتداء او اراد ذلك تعمد
الكذب والا فلا بل يأثم ان لم يقله لغرض صحيح ولم يقصد

به الهزل والمزاح واما ان قاله لغرض صحيح فلا يأثم واما ان قاله
بقصد الهزل والمزاح فهو يكفر ايضا ديانة وقد اوضحناه في
حاشية اوائل رسالة التنبيهات وكذا قول القائل فلان
يعلم ما لم يحسه ولم يقتضه بداهة العقل او يعلم ما في غد او
يعلم المستورات عنه **ان قلت** اذا كفر ظاهرا بان كان الظاهر
ان يريد انه يعلمه ابتداء ثم قال اردت انه يعلمه بسبب هل
يصدق قضاء **قلت** لا لان ادعاء خلاف الظاهر لا ينفع قضاء
لما في التاتارخانيه وفي نصاب الفتاوى مسلم اخذه اهل
الحرب وقالوا له لتكفرن بالله او لنقتلنك فقال كيف تخوفوني
على ان اكفر بالله ولم ازل انا كافرا منذ كنت يريد بذلك الكفر
بالباطل لم يكفر ديانة ولا يصدق قضاء انتهى **قوله** ولا يصدق
قضاء يعني يحكم القاضي بكفره بالله لان الظاهر من لفظ الكافر
الكافر بالله ولا يصدقه بادعائه خلاف الظاهر وهو انه يريد
الكفر بالباطل وقس على ذلك كل ما كفر به المرء ظاهرا فانه لا ينجو
من الكفر ظاهرا بادعاء خلاف الظاهر وهنا تفصيل ذكرناه
في اوائل رسالة التنبيهات **الفصل السادس** قال في المدارك
في اية النمل ما لم يقم عليه دليل ولا اطلع عليه مخلوق انتهى
يريد الغيب في تلك الاية لا مطلقه لما عرفت ان الغيب مطلقا
ما لا يدركه الحس ولا يقتضيه بداهة العقل اعم من ان
ينصب عليه دليل او لا **قوله** ولا اطلع عليه اي ولا علمه بالحس
او بالدليل او ببداهة العقل فهذا تعميم بعد تخصيص ثم ان العلم
في تلك الاية وفيما سبق من اية الانعام وفي اية لقمان وهي
ستاتي بالمعنى السابق في الفصل الاول وكذا كل علم ينسب اليه تعالى

او ينفى عن المخلوق فى القرآن لانّ العلم فى اللغة والشرع
والعرف العام بذلك المعنى ولا صارف عن الحقيقة فى
تلك المواضع والمراد من الغيب فى تلك الايات ما لم يقم
عليه برهان لا مطلقه كما عرفت فلا تمنع تلك الايات
ان يعلم الغيب غيره تع بعد قيام البرهان عليه عنده
وكذا لا تمنع ان يظن او يجزم بالغيب جزما يقبل الزوال
بالامارة غيره تع قبل ان يقوم عنده برهان عليه
فاحفظ ذلك وانّما قال فى المدارك فى قوله تع فى لقمان
انّ الله عنده علم السّاعة وينزّل الغيث ويعلم ما فى الارحام
وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس باى
ارض تموت انّ الله عليم خبير واما المنجّم الذى
يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقوله بالقياس والنظر
فى الطّوالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على انه مجرّد
الظن والظن غير العلم انتهى وهذا دفع توهم ان يكذب
المنجم بالاخبار بهما بناء على انه يزعم علمهما وهو تكذيب
لهذا النص اذ دلّ على ان علمهما مخصوص به تع وملخص الدفع
انه ان يزعم علمهما فانما يزعمه بالقياس ويلزم على زعمه
ذلك ان يكون القياس برهانا وان لم يكن برهانا فى الواقع
اذ ليس معنى البرهان الا ما يلزم منه العلم فلزم ان يزعم
علمهما ببرهان وزعم علم الغيب بالبرهان وان لم يكن برهانا
فى الواقع لا يكون تكذيبا لهذا النصّ لان مدلوله اختصاص
علم هذه الخمس فى الله تع قبل ان يقوم عليها برهان عند
احد وسيأتى توضيح هذا فى الفصل الآتى فمعنى وما تدرى نفس

فى الموضعين ما تدرى قبل ان يقوم عليه عندها برهان
قوله لا يكون غيبا اى غيبا مخصوصا علمه به تع فاعرف
ثم لا نسلّم ان المنجم يزعم علمهما اذ يجوز ان يخبر بالظن
والآية انّما خصّصت علم هذه الخمس فى الله تع لا ظنها
وبالجملة انّ اخبار المنجم بهما لا يكون كفرا فى الظاهر
ولا يكون كفرا ديانة ايضا الا اذا زعم علمهما ابتداء
وقد يحصل لبعض المنجّمين علم الحوادث الآتية بان يكون
دلالة سير النجوم عليها مما تورث عن بعض الانبياء كما ذكر
صاحب المدارك فى سورة الجنّ اقول ظهر من قوله على انه
مجرد الظن انّ الاخبار قد يكون بظن مضمون الخبر وهو
الحق لانّ من القضايا ما هى ظنيّات واحكام المجتهدين
مبنية على الظن بل قد يكون بالشك او تعمّد الكذب كما قال
فى المطوّل من قال زيد فى الدار مثلا مع الشك فى كلامه
او مع تيقّنه انّ زيدا ليس فى الدار فكلامه خبر لا محالة
انتهى فمن قال سيكون مطر مثلا يحتمل ان يقوله عن ظن او
شك او وهم لكن تلك الصيغة صيغة جزم الا ان يقيد بنحو
اظن او لعل او ان شاء الله تع او والله اعلم ونحو ذلك
مما يدل على ان المتكلم غير جازم بالنسبة كما قال الطيبى
فى اوائل شرح المشكاة ان نحو قال فلان وفعل وامر وروى
وذكر معروفا صيغة جزم انتهى يعنى مدلول تلك الصيغ
كون القائل بها جازما بنسبة الاحداث التى فيها الى
فاعلها لكن قد لا يكون القائل بها جازما بتلك النسبة
كما عرفت فمعنى قول من قال سيكون مطر انى جازم بانه سيكون مطر

اقول وكل جازم يزعم جزمه علماً ما دام جازماً كما سيأتي في
الفصل السابع فالظاهر انه يدعي علمه فقوله ذلك في الظاهر
بمنزلة قوله انّي اعلم انه سيكون مطر فيكفر هذا القائل
ظاهراً ان لم يظن اطلاعه على امارة مثل الهالة وانّه
ملهم ولم يكن معروفاً بالاشتغال بفنّ يتوصّل به الى درك
الغيب لان الظاهر حينئذ انه يدعي علمه بدون سبب لكن
لا يقطع بكفره ديانة اذ يحتمل ان يدعي علمه بسبب وان لم يكن
ذلك السبب برهاناً في الواقع اذ دعوى علمه به يرجع الى دعوى
علمه ببرهان وهذا ليس بكفر ديانة كما سيأتي توضيحه
في الفصل الآتي ويحتمل ان لا يجزم اما لو ظن بضم الظاء
اطلاعه على امارة او انه ملهم او كان معروفاً بالاشتغال
بفنّ يتوصّل به الى درك الغيب فلا يكفر ظاهراً اذ لم يظن
حينئذ انه يدعي علمه بدون سبب اذ الظاهر حينئذ تقدير
السبب وحكم القاضي مبني على ظنه وهكذا التفصيل لو قال
اعلم او اجزم انه سيكون مطر فالمنجم لا يكفر ظاهراً
بدعوى علم ما اخبر به من الحوادث الآتية لان المظنون
من اشتغاله بعلم النجوم انه يدعي علمه بالامارات النجومية
فضلا ان يكفر بالاخبار من الحوادث الاتية بدون
دعوى علمها وقس عليه اصحاب الجفر والرمل والطب
والفال واما الكاهن فله تفصيل بحثته وسيأتي
ان شاء الله تعالى تتمة الغيب ينقسم الى ما سيحدث
والى حادث مستور ولا باس بالاخبار بهما عند حصول
الظن بهما بامارة ما لكن الادب في الاخبار بالاول

التقييد بالاستثناء كما ذكره صاحب المدارك في قوله تعالى
ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
بخلاف الثاني لما قال في شرح العقايد واما المقر باللسان
وحده فلا نزاع في انه يسمى مؤمنا لغة انتهى اقول ولا شك
ان الاقرار امارة الايمان لا برهانه وقال الخيالي اي يطلق
عليه لفظ المؤمن عند اهل الشرع واللغة لقيام دليل
الايمان فان امارة الامور الخفية كافية في صحة اطلاق
اللفظ على سبيل الحقيقة كالغضبان والفرحان ونحوهما انتهى
قوله دليل الايمان يعني امارته وهو ظاهر الفصل السابع
قال في التنقيح علم الطمانينة علم تطمئن به النفس وتظنه
يقينا لكن لو تأمل حق التأمل علم انه ليس بيقين كما اذا رأى
قوما جلسوا للماتم يقع له العلم غفلة عن التأمل انتهى قوله
تطمئن اي تجزم ولا يخطر بالنفس نقيضه وقوله يقع له العلم
يعني قد يقع له حينئذ الجزم بمصيبة هناك ويظن ان
ذلك الجزم قبل حق التأمل علما فيلزم لظنه ذلك ظن جلوسهم
للماتم برهانا على مصيبة هناك اذ ليس معنى البرهان
الا ما يفيد العلم لكن اذا تأمل حق التأمل يعرض له الشك
في مصيبة هناك اذ يمكن ان يتواضعوا على هيئة الجلوس
للمصيبة من غير مصيبة هناك فيعلم حينئذ ان جزمه ذلك
ليس بيقين اذ اليقين لا يقبل الشك ويعلم ايضا حينئذ
ان جلوسهم لها ليس ببرهان بل امارة اذ الجزم الذي
افاده البرهان لا يقبل الشك وبالجملة ان الانسان
اذا اطلع على امارة غيب فقد يجزم بذلك الغيب وقد لا يجزم

فاذا جزم بظنه البتة جزمه ذلك قبل حق التامل يقينا اى
مطابقا لا يقبل الزوال ثم اذا تامل حق التامل يعرض له الشك
فيعلم ان جزمه ذلك ليس بيقين وانّ ما افاده ليس برهان
ثم انّ ظنه ذلك الجزم علما لا ينافى اعتقاده اختصاص علم غيب
لم يقم عليه برهان فيه تع كما هو مضمونا آيتى الانعام والنمل
لانه لما ظنّ جزمه علما فقد ظنّ امارته برهانا فظن انه
علم الغيب ببرهان وهذا لا ينافى اعتقاده انّ علم الغيب
الذى لم يدل عليه برهان يختصّ به تع فلا يكفر بظنه
ذلك لا ظاهرا ولا ديانة بل لو لم يجزم بغيب او جزم به ثم تامل
وعلم انّ جزمه ذلك ليس بعلم ثم قال تعمدا للكذب علمته
بسبب امر فلانى لا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة وان لم يكن ذلك
الامر امارة له كما لم يكن برهانا عليه اذ قوله ذلك لا ينافى
اختصاص علم غيب لم يقم عليه برهان فيه تع لانه لما ادعى
علمه بسببه فقد ادعى انه برهان عليه لان معنى البرهان
هو ما يفيد العلم فكانه قال علمته ببرهان وحاصل هذا
القول انّ هذا الغيب دلّ عليه برهان فعلمته به والنص
انما دلّ على انّ كل غيب لم يدلّ عليه برهان يختص علمه به تع
ولم يدلّ على انّ الغيب الفلانى لم يدل عليه برهان فدعواه
ذلك ليس انكارا لمدلول النص وهو اختصاص علم غيب لم يدل
عليه برهان فيه تع بل انكار لكون ذلك الشئ الذى
ادعى علمه غيبا لم يدلّ عليه برهان والنص لم يدل على انّ
ذلك الغيب لم يدل عليه برهان **نظيره ذلك** انّ من فرض
عليه الصلوات بان بلغ حدّ التكليف اذا لم يعلم بلوغه اليه

او علمه ولكن تعمّد الكذب فقال لم ابلغ حدّ التكليف فلم يفترض
علىّ الصلوات لا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة لانه فرّع عدم
افتراضها عليه على عدم بلوغه فلم ينافِ قوله ذلك افتراض
الصلوات على المكلفين كما هو مضمون النص **ونظيره** ايضا
انّ من فرض عليه الزكوة بان ملك نصابا ناميا وحال عليه
الحول ولم يعلم ملكه او الحولان او علمهما وتعمّد الكذب فقال
لم املك نصابا او لم يحل عليه الحول فلم يفترض على الزكوة لا يكفر
لا ظاهرا ولا ديانة **وتوضيحه** انه ما انكر افتراض الصلوات
او الزكوة على المكلفين بل انكر كونه منهم ولم يدل النصّ
على انه منهم ويدلّ على ذلك ما قال فى التاتارخانيّة
قوله عند رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب كفر
وبعلامة لا انتهى **قوله** مدّعيا علم الغيب اى علم مطلق الغيب
ومن جملته المطر اى قائلا انى اعلم الغيب بدون تقييد علمه
به بعلامة فانّ هذه الدعوى كفر ظاهرا ان لم تقم قرينة على
ان يريد انى اعلمه بسبب كان يكون معروفا بالاشتغال ببعض
يتوصّل به الى درك الغيب كما عرفت فى الفصل الخامس لانّ
الغيب يعمّ المطر وغيره ولم يظن حينئذ اطلاعه على علامة
مطلق الغيب بل انما ظنّ اطلاعه على علامة المطر فقط
فالظاهر حينئذ ان يريد انه يعلمه ابتداء اذ تقديره السبب
خلاف الظاهر ولم تقم عليه قرينة وعلمه ابتداء مخصوص به تع
واما ان قال انى اعلم الغيب بعلامة لا يكفر لا ظاهرا ولا
ديانة سواء تعمد الكذب بان علم ان علامته ليست برهان
ولم يحصل له منها علم او ظن الجزم الحاصل له منها يقينا وعلما

وهذا معنى ما فى التاتارخانية وبعلامة لا لان معناه وقائل
انى اعلم الغيب بعلامة ليس بكفر والعلامة تعم الامارة ومن
جملة الغيب المطر وعلامته ليست ببرهان لانها لا تفيد العلم
به فثبت ما قلنا سابقا وهو ان لا يكفر من ادعى علم الغيب
بما ليس ببرهان واما ان قال اعلم المطر وهذا الغيب اشارة
الى المطر بدون ذكر علامة لا يكفر ظاهرا لانه ظن الاطلاع
على امارته فيحمل على انه يدعى علمه بها يفهم من قوله من عيانا انه
لا يكفر ظاهرا لمجرد قوله ذلك بدون دعوى علم الغيب ووجهه
ان قوله ذلك وان كان صيغة جزم وكل جازم يزعم جزمه علما
كما سبق فى الفصل السادس فالظاهر انه يدعى علم المطر لكن
ظن الاطلاع على امارته واما ديانة فلا يكفر الا يزعم علمه بدون
سبب وهو معنى علمه ابتداء ولفظ ظن او يظن فى جميع ما سبق
على صيغة المجهول الا قولنا او ظن الجزم وقس على ذلك كل اخبار
عن غيب وانما المثبت هنا لانه من المزالق **الفصل الثامن**
معنى صدق الخبر مطابقته للواقع ومعنى صدق المخبر مطابقة
خبره للواقع ولا يتوقف مطابقة خبر المخبر للواقع على كون
اخباره بعلم اذ قد يصدق المخبر بظن لما قال فى المدارك
فى سورة الجن لدفع الاعتراض على الحصر باخبار الولى عن الغيب
كالرسول الولى اذا اخبر بشىء فظهر كما اخبر فهو غير جازم
عليه ولكنه اخبر بناء على رؤياه او بالفراسة على ان كل
كرامة للولى فهى معجزة للرسول انتهى **قوله** على ان كل كرامة
بتجويز ان يعلمه الولى بالالهام ليكون معجزة لرسوله وهو
المختار كما فى شرح العقايد لكنى لم احقق تقريره هنا الجواب

ولان المجتهدين قد يصيبون فقد يخطئون مع ان اخبارهم بالظن
اقول بل قد يصدق المخبر بالشك او الوهم او تعمد الكذب فلو
ظننت بصدق مخبر لا يلزم لك اعتقادك انه يعلم ما اخبر به
واما ان جزمت بصدقه فان لقرينة فقد لا يتوقف على اعتقادك
انه يخبر بعلم وان لمجرد كونه خبره فقد يتوقف على جزمك بانه يخبر
بعلم اذ العلم لا يحتمل عدم الصدق لانه بمعنى الادراك الجازم المطابق
الثابت بخلاف الظن لكن لا يتوقف على اعتقادك انه يعلمه بنفسه
اى بدون سبب وذلك ظاهر **الفصل التاسع** الجن يمكن له ان
يطلع على ما فى ضمير الانسان لما فى المصابيح انه عم اتى ابن صياد
وهو يهودى ولد فى المدينة فقال عم انى خبأت لك خبيئا
وخبأ له يوم تأتى السماء بدخان مبين فقال الدخ فقال عم
اخسأ فلن تعدو قدرك انتهى قال فى المفاتيح يريد النبى عم
بقوله اخسأ فلن تعدو قدرك ان ذلك شىء اطلع عليه
شيطان فالقاه اليه فاجراه على لسانه وليس ذلك من قبيل
الوحى السماوى اذ لم يكن له قدر الانبياء الذين يوحى اليهم
علم الغيوب ولا درجة الاولياء الذين يلهمون العلم و
يصيبون بنور قلوبهم وانما كانت له تارات يصيب فى
بعضها ويخطئ فى بعضها انتهى لعله انما يخطئ فى بعضها لان
شيطانه قد يكذب او لانه قد يتكلم من عند نفسه **قوله** يخطئ
فى بعضها يعم ان لا يكون خطاؤه غالبا على صوابه مع انه كاهن
يخبر عن الغيب باخبار الشيطان فدل على ان الكاهن الذى
يخبر عن الغيب المستور باخبار الشيطان الذى علمه بالاحساس
لا بالسمع من الملك لا يجب كونه افاكا يغلب كذبه على صدقه

فاحفظ هذا فانه سينفعنا في اواخر الفصل الحادي عشر اقول
دل هذا الحديث على انه يجوز ان يؤتى امثاله ويسئل عن الغيب
امتحانا له لا اعتقادا بجزم ويقطع بصدقه ان ظهر صدقه ثم اقول
فاذا امكن للجن ان يطلع على ما في ضمير الانسان فقط امكن له ان
يطلع على المسروقات والدفائن بالطريق الاولى فمن قال ان الجن
يخبرني عما في الضمائر او عن المسروقات والدفائن لا يلزمه زعم
علم الغيب للجن حال كونه غيبا للجن اذ قد يكون الاخبار عن شيء بالظن
ويحتمل ان تحسها الجن فعلمها وبعد الاحساس لا يكون غيبا لهم ثم
ان الغالب للجن ان يحسوا المذكورات لما قال في التفسير الكبير عند
قوله تعالى في سبأ فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب
ما لبثوا في العذاب المهين كانت الجن تعلم ما لا يعلمه الانسان
فظن ان ذلك القدر علم الغيب وليس كذلك اذ الجن لم تعلم
الا الاشياء الظاهرة لهم وان كانت خفية بالنسبة الى الانسان
انتهى قوله الا الاشياء الظاهرة لهم يعني ان الجن ترى ما لا يراه
الانسان كالمستورات في الارض وما في الضمائر فيكون ذلك
الشيء غيبا للانس محسوسا للجن لان الغيبة تختلف باختلاف
الاشخاص فالشيء الواحد يكون غيبا لاحد لعدم احساسه اياه
ولا يكون غيبا لاخر لاحساسه اياه وهذا لا ينكره عاقل فمن
احسه لا يكون اخباره عنه اخبارا عن الغيب عنده ثم ان
ما لا يكون محسوسا لمخلوق قد يقوم عند احد برهان عليه
دون اخر فمن قام عنده برهان عليه يعلمه بذلك البرهان
ولا يعلمه اخر ولا يكون علمه به مخالفا لحصر علم الغيب في الله
تعالى كما دل عليه آيتا الانعام والنمل لان المراد من الغيب

فيهما الغيب الذي لم يدل عليه دليل كما نقلناه عن البيضاوي
في الفصل الخامس الفصل العاشر في بيان الكهانة قال في القاموس
كهن له كجعل ونصر وكرم كهانة بالفتح وتكهن تكهنا وتكهينا قضى
له بالغيب فهو كاهن جمعه كهنة وكهان وحرفته الكهانة بالكسر
والكاهن من يقوم بامر الرجل ويسعى في حاجته انتهى وقال في الصحاح
القضاء الحكم اقول فاصل معنى الكهانة في اللغة الحكم بالغيب اي
الاخبار به وهو يعم الاخبار به بالالهام او بالسماع من الانس او
من مسلم الجن او من الشيطان او بالرمل او النجم او الجفر او الرؤيا
او الفراسة او الامارات الطبية او الفال او بالامارات التي
يحكم بسببها المجتهد كالقياس والمفهوم المخالف لان احكام الله تعالى
في مواد الاجتهاد غيب يحكم بها المجتهد بسبب الامارات وقد يصيب
وقد يخطئ او بغير المذكورات من الامارات التي لا تكاد تنحصر وفي
عرف الشرع او العرف العام الاخبار بالغيوب سماعا من الشيطان
سواء استرقها الشيطان من الملك وهي الامور المستقبلة والتي
يخبر بها هو الكاهن المشهور او احسها وهي الموجودات المستورة
عن الانس كالمسروقات والدفائن وما في الضمائر ولو تتبعت
الكتاب والسنة وكتب الشريعة لا تكاد تجد الكاهن بالمعنى اللغوي
ثم ان الكهانة بالمعنى العرفي لا خلاف في حرمتها لان السماع من
الشيطان لا يكون الا بالتناسب له والتقرب اليه وهو لا يكون
الا باعمال السحر ولذا قال الفضلي الكاهن الساحر اقول والظاهر
ان المسترق من الملائكة خبر الغيوب ليس الا الشيطان لقوله تعالى
وحفظناها من كل شيطان رجيم الا من استرق السمع وقوله تعالى
وحفظا من كل شيطان مارد الى قوله تعالى الا من خطف الخطفة

ولما في المصابيح عن عائشة رض وعن ابيها سمعت رسول الله
صلعم يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب
فيذكر الامر الذي قضي في السماء فيسترق الشياطين السمع فتسمعه
فتوحيه الى الكهان الحديث وأما احساس الموجودات المستورة
عن الانس فلا يختص بالشيطان بل يحسها مسلم الجن ايضا اقول
ثم ان اخبر بها السماع من مسلم الجن لا يكون كاهنا في العرف
اذ لا يتوقف التقرب اليه والتناسب له على اعمال السحر
وخبث النفس لان التناسب للمسلم لا يتوقف على خبث النفس
فلا يكون التقرب اليه والاخبار بما سمع منه حراما والله اعلم
ثم ان ما استرقه الشيطان من الملك هو خبر الامور المستقبلة
لا خبر الامور الموجودة المستورة عن الانس والله اعلم اذ لم
يثبت ذكر الملائكة اياها ولا حاجة للشيطان ق معرفتها
الى سماعها من الملائكة لانه يقدر على تجسسها واحساسها
قال الطيبي الكاهن هو الذي يخبر عما سيكون في الزمان المستقبل
بالنجوم وما يشاكلها من اكاذيب الجن المسترقة من الملائكة
احوال اهل الارض من قدر اعمارهم وارزاقهم وما يحدث
من الحوادث فيأتون الكهنة فيخلطون في كل حديث مائة
كذبة فيخبرون الناس انتهى قوله من اكاذيب الجن يعني
الشياطين لما عرفت ان المسترق من الملك هم الشياطين
قوله فيخلطون يعني الكهنة او الجن والثاني هو الموافق لقوله
من اكاذيب الجن وهذا تعريف للكاهن المشهور وهو احد
نوعي الكاهن العرفي ان قلت بم ثبت ان الذي يخبر عن الموجود
المستور باخبار الشيطان الذي احسه كاهن ايضا عرفا

٨٠
ومعناه ان يحرم كهانته قلت بالمنقول عن الفضلي وسيأتي
واشعر قوله بالنجوم ان الكاهن من حيث اخباره بالنجوم كاهن
وفيه نظر لان المنجم غير الكاهن الا ان الكاهن قد يخبر بالنجوم
لكن من حيث اخباره بالنجوم ليس بكاهن لما في المفاتيح الذين
يخبرون عن الغيب انواع كاهن وعراف ومنجم فالكاهن من
يدعي ان له اصحابا من الجن يخبرونه عما سيكون في الزمان
المستقبل ومن الكاهن من يقول انا اعرف الغيب بفهم اعطيته
والعراف من يقول انا اعرف المسروق ومكان الضالة
والمنجم من يخبر عن المستقبل بطلوع النجم وغروبه وسير كل
ذلك مذموم في الشرع فان الغيب لا يعلمه الا الله انتهى
وسيأتي بيان العراف وقول الكاهن انا اعرف الغيب بفهم
اعطيته ادعاء علم الغيب بالفراسة ولاجل هذه الدعوى
يسمى عرافا كما يسمى كاهنا لاجل اخباره عن الغيب بالسماع
من الشيطان وسيأتي بيان هذا في اوائل المقصد نقلا عن
الطيبي قوله لا يعلمه الا الله يعني بدون قيام برهان عليه
ولا برهان عليه للمذكورين لكن اذا ادعوا علم الغيب
بسبب ما لا يكون وان لم يكن ذلك السبب برهانا بل
ولا امارة ايضا كما عرفته في الفصل السابع ومن الدليل
على ان التنجيم غير الكهانة ان الكهانة لا شك في النهي عنها
بخلاف التنجيم لما قال في المدارك نقلا عن شرح التأويلات
قوله تعالى في المائدة وان تستقسموا بالازلام لا لائمة في
استخراج الاحكام بالنجوم وقال في الكتاب المسمى بالجواهر
الاستدلال بسير النجوم وحركات الافلاك على الحوادث

بقضاء الله تع وقدره جائز كاستدلال الطبيب بالنبض
على الصحة والمرض ولو لم يعتقد بقضاء الله تع وادعى علم الغيب
بنفسه يكفر انتهى قوله بقضاء الله تع يعني وسير النجوم علامات
قوله ولو لم يعتقد بقضاء الله يعني بل اعتقد تاثير النجوم
قوله بنفسه اي بدون علامة يفهم منه انه اذا ادعى علم الغيب
بسير النجوم لا يكفر مع ان سير النجوم ليس ببرهان على الغيب
لكن ياثم حينئذ لانه ادعى العلم بما لا يفيد العلم لما قال
الطيبي عند قوله عم من اقتبس علما من النجوم فقد اقتبس
شعبة من السحر زاد ما زاد المنهي عنه من علم النجوم ما يدعيه
اهلها من معرفة الحوادث التي لم تقع وهذا علم استاثر الله
تع به انتهى قوله من معرفة الحوادث يعني معرفتها بالنجوم
قوله وهذا يعني معرفة تلك الحوادث بدون برهان عليها
لان النجوم امارات للحوادث لا برهان والعلم بالحوادث
التي لم تقع بدون برهان عليها علم اختص بالله تع لكن
لا يكفرون ما دام ادعوا معرفتها بالنجوم مع انها لا تفيد
المعرفة كما عرفت في الفصل السابع اذ لم يعلم ضرورة من الدين
ان النجوم لا تفيد المعرفة بالحوادث الاتية واما قوله تع
وجعلناها رجوما للشياطين فاحد وجوهه وجعلناها
ظنونا لشياطين الانس وهم المنجمون كما قال البيضاوي
لكن لا قطع في ذلك الوجه فيحتمل ما كان شعبة من السحر اعتقاد
تاثير النجوم اه كل وهذا كفر واما اذا ادعوا ظن الحوادث
بالامارات واعتقدوا انها بقضاء الله تع فلا لائمة
عليهم وكذا لا يكفر من اعتقد ان المنجم يعلم الحوادث الاتية

بالنجوم اذ لم يرد نص قاطع بان المنجم افاك كما ورد في الكاهن
وسياتي لكن ان صدقه قبل ظهور صدقه فان صدقه
لقرينة لا باثم وان صدقه لمجرد اخباره ياثم لان معنى تصديقه
هو الجزم بصدقه وهو يتوقف على الجزم بانه يخبر بالعلم
كما عرفته في الفصل الثامن فان ظن بصدقه لا ياثم قال
السلماسي واما ما يدرك من طريق المشاهدة من علم النجوم
الذي يعرف به الايام والليالي والسنة والشهور والساعات
ومواقيت الصلوة وجهة القبلة فانه غير داخل فيما نهي عنه
قال الله تع وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في
ظلمات البر والبحر وقال الله تع وعلامات وبالنجم هم
يهتدون انتهى يعني ان النجوم براهين على هذه الامور
فيحصل بها علم هذه الامور للمخلوق فلا يختص علم هذه
الامور به تع وليس النجوم مظنة التاثير في هذه الامور
حتى ينهى عن تعلم ذلك الفن من ظن تاثير النجوم فيها

الفصل الحادي عشر في تصديق الكاهن فيما يخبره من الغيب
وفي ادعاء الكاهن علم الغيب باخبار الشياطين اياه وفي
تصديقه في هذه الدعوى قال النسفي تصديق الكاهن بما
يخبره عن الغيب كفر انتهى اقول معنى التصديق الجزم بالتصديق
كما سبق في الفصل الثاني وهو يعم اليقين والجزم الغير الثابت
لا الظن والشك والوهم بخلاف تكلمك بان فلانا صادق
فانه خبر والخبر قد يكون بالشك بل متعمدا الكذب ايضا كما
سبق في الفصل السادس لكنه صيغة جزم فالظاهر ان
القائل به جازم بمضمونه وهو صدق فلان وقال شارح كلامه

لقوله عم من اتى كاهنا فصدقه فيما يقول فقد كفر بما انزل الله
على محمد انتهى وقد كتب من لا اعلمه ان المراد بما انزل الله
هنا هو قوله تع قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب
الا الله انتهى اقول وجه كفره حينئذ ان معنى التصديق
الجزم بالصدق كما عرفته في الفصل الثاني والجزم بصدق
خبر مخبر لمجرد كونه خبره يتوقف على الجزم بان ذلك المخبر يعلم
ذلك الخبر كما عرفته في الفصل الثامن والمراد بما يقوله
الكاهن في الحديث هو خبر الغيب لكن انما يكفر مصدقه
فيما يقوله من الغيب لمجرد كون ذلك الخبر خبره اذا اعتقد
انه يعلم الغيب بنفسه ومن علم ان الكاهن هو الذي تلقى
خبر الغيوب من الشياطين يبعد ان يعتقد ذلك اذ الظاهر
حينئذ انه يعتقد ان الكاهن يعلمه باخبار الشيطان الذي
استرقه من الملك واذا اعتقد انه يعلمه بسبب ما مثل الالهام
او اخبار الشيطان الذي سمعه من الملك والنجم او غير ذلك
فلا يكفر كما عرفته في الفصل السابع واما اذا لم يجزم بصدقه
بل ظن صدقه ظنا غير جازم فلا يكفر ايضا اذ ظن صدقه
لا يتوقف على اعتقاد انه يعلم ما يقوله كما عرفته في الفصل
الثامن ولا يسمى ظن صدقه تصديقا كما عرفته في الفصل الثاني
لكن هذا الوجه لا يختص بمصدق الكاهن بل يجري في مصدق
كل من اخبر عن غيب بامارة ما كالنجم والرمل والفراسة
والرؤيا والنبض وغيره من الامارات الطبية وما اشبه
ذلك بل يجري ايضا في مصدق المجتهد فيما اخبر من الاحكام
الاجتهادية فلا يدل ذلك الحديث حينئذ على ذم الكاهن

والكهانة وعلى ذم مصدق الكاهن خاصة ثم ان جريان هذا الوجه
في كفر مصدق الكاهن وغيره لا يتوقف على دعوى الكاهن وغيره
علم ما اخبر به من الغيوب ولا يخفى ذلك عليك ان تاملت فاحفظ
هذا فلزم ان نطلب وجها يختص بمصدق الكاهن فانا اقول
هنا قولا طويلا في بيان وجه يختص بمصدق الكاهن ولا يتوقف
على دعوى الكاهن علم ما اخبر به من الغيوب ولا اظن ان احدا
سبقني به وهو ان المراد بما انزل الله هو ما قال تع في سورة
الشعراء هل انبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل افاك
اثيم يلقون السمع واكثرهم كاذبون والظاهر ان معنى تنزل
تنزل من السماء بما سمعوه من الملائكة لما قال في المدارك نزل
جوابا لقول المشركين ان الشياطين تلقي السمع على محمد قال
البيضاوي اي الافاكون يلقون السمع الى الشياطين فيتلقون
منهم ظنونا وامارات فيضمون اليها اشياء لا يطابق اكثرها
وقيل الضمير للشياطين اي يلقون السمع الى الملأ الاعلى فيختطفون
منهم بعض المغيبات ويوحون به الى اوليائهم واكثرهم كاذبون
فيما يوحون به الى اوليائهم انتهى فسمى الله الكاهن افاكا وهو
من يغلب ما كذب به على ما صدق به من اخباراته وظاهر كونه
افاكا في مطلق اخباراته سواء كان اخبارا عن الغيوب
بادعاء تلقيها من الشيطان او عن مثل امور المعاش لكن الظاهر
التقييد بكونه افاكا في اخباراته عن الغيوب بادعاء تلقيها
من الشيطان لان قوله يلقون السمع واكثرهم كاذبون
ظاهر في كونه بمنزلة البيان لكونهم افاكين وما القوا اليه السمع
خبر الغيوب قال في المدارك والافاك هو الذي يكثر الافك

ولا يدل ذلك على انهم لا ينطقون الا بالآفات انتهى اقول ويدل
على ذلك ما فى المصابيح سأل اناس رسول الله صلعم عن الكهان
فقال ليسوا بشيء فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا
بالشيء يكون حقا فقال صلعم تلك الكلمة من الحق يخطفها
الجني فيقرها فى اذن وليها قر الدجاجة فيخلطون فيها مائة
كذبة اقول ضمير يخلطون راجع الى الكهان واذا ثبت بالنص
القاطع ان الكاهن افاك فمن جزم او ظن ان جميع اخبارات
الكاهن عن الغيوب تلقيا من الشياطين صادق يكفر ان قلت
كيف يعتقد احد صدقه فى جميع ما يقول من الغيوب قلت
هو كما قال فى المفاتيح فى شرح هذا الحديث ان الجن يصعد الى
السماء فيسمع من الملائكة بعض الغيوب التي يذكرونها مثل
ان يقولوا يكون فى الناحية الفلانية فى هذه السنة قحط
او مطر او زلزلة وما اشبه ذلك فيوحيه الى الكهان
ويخبر الكهان الناس بتلك الواقعة ويظهر صدقهم فيها
فيعتقد الناس صدق جميع ما اخبره الكهان فيترددون
اليهم ويسئلونهم عما سيكون من الوقايع ويخبرهم الكهان
بجميع ما يسئلونهم فربما يظهر صدق خبر وكذب مائة خبر او
اكثر والذى ظهر صدقه هو الذى سمعه من الجني الذى سمعه
من الملائكة والذى ظهر كذبه هو ما قاله الكهان من
تلقاء انفسهم انتهى اقول وكذا يكفر من جزم او ظن ان
اغلب ما يقوله صادق لان الافاك من يغلب كذبه على
صدقه وكذا يكفر من شك فى ان اكثر اخباره كاذب لانه
شك فيما دل عليه النص دلالة قطعية لكن لا يسمى

ذلك الظن والشك تصديقا ولا يكفر من اعتقد ان
جميع او اكثر اخباره عن ما عدا الغيب صادق واما تصديقه
فى خبر معين او خبرين معينين من اخباراته بالغيب تلقيا
عن الشياطين ففيه نظر فنقول ان الله تعالى سماه افاكا
اى كذابا واحتمال كذب كل واحد من اخبارات الكذاب
راجح على احتمال الصدق فترجيح صدقه بدون قرينة اثم
وليس بكفر والله اعلم وان لقرينة فلا اثم ايضا ولا يبعد
ان نقول ان رجحان احتمال كذب كل واحد من اخبارات
الكذاب من حيث هو خبر على احتمال صدقه معلوم من
كونه كذابا بقياس لا يغيب عن الذهن وهو ان هذا خبر
من كان الكذب عادته وخبر من كان كذا يغلب عند السامع
احتمال كذبه على احتمال صدقه من حيث هو خبر وقضايا
قياساتها معها من الضروريات فرجحان احتمال كذب
كل واحد من اخبارات الكاهن من حيث هو خبر معلوم
من النص ضرورة لان الكاهن افاك اى كذاب بالنص القاطع
فمن رجح صدقه فى خبر واحد من حيث هو خبر يعتقد البتة
رجحان صدقه فيه من حيث هو خبر فيكفر وهذا القول
انسب لاطلاق الحديث كفر مصدق الكاهن وانما قيدنا
بالحيثية المذكورة لان من رجح صدق خبر الكاهن لا من
حيث هو خبر بل لقرينة لا يكفر فاعرف هذا فان فى المقام
دقة اقول هذا قبل ان يظهر صدقه اما اذا تحقق صدقه
بان وقع ما اخبر به فلا كفر ولا اثم فى الجزم بصدقه
لا ترى انهم قالوا لرسول الله صلعم فانهم يحدثون احيانا

بالسمع يكون حقا فقررهم عليه السلام على تسميتهم ذلك
حقا فقال تلك الكلمة من الحق وقس على هذا التفصيل فمن
قال ان جميع اخبارات هذا الكاهن عن الغيوب تلقيا
عن الشياطين او اكثرها صادق لان التكلم بما يخالف
المعلوم ضرورة من الدين كفر ديانة وظاهرا وان لم يكن
المتكلم به معتقدا معنى ما تكلم به وكذا الكاهن يكفر
ديانة وظاهرا اذا ادعى صدق جميع اخباراته عن
الغيوب او اغلبها لانه تكذيب لكونه افاكا واما اذا
ادعى صدق قليل من اخباراته فلا يكفر ولا يأثم لان اللازم
من كونه افاكا رجحان احتمال كذب كل واحد من اخباراته
عند غيره لا عند نفسه وهذا دقيق فتامل واما اذا
ادعى الكاهن علم ما اخبر به عن الغيب ان يجهل بانه كاهن
تنزل عليه الشياطين ويظن انه يخبر عن الغيوب بالهام
الله تعالى وجهله هذا يدفع كون تصديقه كفرا لكن قوله
او ان الجن يلقون اليه فيه نظر اذ لا شبهة في كفر من صدق
الكاهن بذلك الاعتقاد في جميع اخباراته عن الغيوب
او في اغلبها لان الله تعالى سمى من تنزل الشياطين عليه
افاكا والجن الذي يستمع من الملائكة ليس الا شيطانا
فكان ذلك الشارح ظن ان وجه كفر مصدق الكاهن
انما هو ظن ذلك المصدق ان الكاهن يعلم الغيب بنفسه
وهذا من بعض الظن كما عرفت فصل قال الشارح كلام
النسفي بعد قوله الذي نقلناه عنه قبل هذا الفصل والمنجم
اذا ادعى العلم بالحوادث الاتية فهو مثل الكاهن اقول

معناه يكفر مصدقه ايضا وفيه نظر لانه يشعر ان كفر مصدق
الكاهن من جهة ان الكاهن يدعي العلم بالحوادث الاتية وان
المراد من تصديقه تصديقه في دعواه علم الغيب وليس كذلك
اذ يكفر مصدقه فيما اخبر به من الغيب وان ادعى الكاهن الظن
اذ ليس معنى تصديق الكاهن تصديقه في دعواه العلم بالغيب
بل فيما اخبر به من الغيب فيكفر مصدقه فيه وان ادعى الكاهن
ظن ما اخبر من الغيب ووجه كفره اما ان تصديقه يتوقف
على اعتقاد انه يعلم الغيب فيكفر ان اعتقد انه يعلم الغيب بنفسه
وهذا الوجه هو الذي يومي اليه كلام بعض المؤلفين ويشترك
في هذا الوجه كفر مصدق المنجم ولا يتوقف هذا الوجه على دعوى
الكاهن او المنجم علم ما اخبر به من الغيوب واما ان تصديقه
في جميع اخباراته عن الغيب او في اغلبها ينافي اعتقاد كونه افاكا
وقد سماه الله تعالى افاكا ولا يقاس المنجم على الكاهن في هذا
الوجه اذ لم يسم الله المنجم افاكا وهذا الوجه ايضا لا يتوقف
على ادعاء الكاهن علم ما اخبر به من الغيوب وقال علي القاري
في ذيل شرح الفقه الاكبر بعد ان قال عين هذا القول لذلك
الشارح وكذا الرمال يعني اذا ادعى العلم بما اخبر به من الغيوب
اقول وفيه ايضا نظر كذلك فاعرف فصل قال في بعض
كتب الموعظة ذكر في شرح العقايد ان تصديق الكاهن بما
يخبر عن الغيب كفر لقوله عم من اتى كاهنا فصدقه فيما يقول
فقد كفر بما انزل الله على محمد والكاهن هو المخبر عن الغيب
سواء كان بالرمل او الحصى او الشعير او غير ذلك يسر لنا الله
الاجتناب عن جميع ذلك انتهى حمل الكاهن في الحديث على المعنى اللغوي

وقوله او غير ذلك يشمل تعبير الرؤيا والاخبار بالفراسة او بالنبض
او بغيره من الامارات الطبية بل يشمل اخبار المجتهدين ايضا لما
عرفت ان حكم الله تعالى في مادة الاجتهاد غيب فلزمه القول
بكفر مصدق المذكورين ايضا ولا نعرف وجه كفر مصدق هؤلاء
مطلقا لان معنى تصديق المخبر هو الجزم بصدقه فذلك الجزم
ان كان لاجل قرينة فلا يتوقف على الجزم بانه يخبر بعلم فان زعم انه
يعلمه بنفسه يكفر ويبعد ان يزعم ذلك بضم الباء لمن عرف
بالاشتغال بالفن الذي يطلب به ادراك الغيوب وان زعم
انه يعلمه بسبب ما فلا يكفر وان لم يكن ذلك السبب برهانا
في الواقع كما عرفته في الفصل السابع واما عرفنا وجه كفر
مصدق الكاهن عرفا مطلقا وقد ذكرناه فالصواب حمل الكاهن
في الحديث على المعنى العرفي نعم ان ضرب الحصى والشعير حرام فيحرم
لنا اتيان صاحبه وسؤاله عن الغيب وتصديقه قبل ظهور
صدقه لكن لا يكفر مصدقه الا اذا زعم مصدقه انه يعلم الغيب
بنفسه وفي جواز الرمل خلاف فمن لم يجوزه يكون هو عنده
كضرب الحصى **الفصل الثاني عشر** الكهانة حرام بلا خلاف سواء
ادعى الكاهن العلم بما اخبر به من الغيوب او الظن لان الكاهن
ساحر كما نقل في جامع الفصولين عن الفضلي ولعل سبب كونه
ساحرا ان معنى الكهانة هو الاخبار للسمع من الشيطان والتقرب
الى الشيطان يتوقف على اعمال السحر وقد سبق واما الاشتغال
باستخراج الاحكام بالنجوم فقد عرفت حكمه في الفصل العاشر واما
الاخبار عن الغيوب بالرمل فاختلف في جوازه وبعضهم رجح
جوازه وبعضهم رجح عدم جوازه والظاهر انه لا منع منه لمن له

قوة الفراسة والكمال في ذلك العلم لما قال الطيبي في قوله عم
كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك قيل ذلك النبي
ادريس عم والذي وافق خطه هو صاحب قوة الفراسة
والكمال في العلم وقال صاحب النهاية هو اي علم الرمل علم معروف
وللناس فيه تصانيف كثيرة وهو معمول به الى الآن ولهم فيه
اوضاع واصطلاح وعمل كثير ويستخرجون به الضمير وغيره وكثيرا ما
يصيبون فيه انتهى كلام الطيبي قوله والكمال في العلم يعني
علم الرمل والله اعلم واعلم ان النجم والرمل يفيدان العلم البتة
لنبي كانا معجزة له واما من عداه من آحاد الناس فلا يفيدان
له العلم بالغيب الا ان اجرب اصابتهما لان التجربة من اسباب
العلم واما قبل التجربة فان حصل له الجزم بالغيب باحدهما
وظن جزمه به علما فلا بأس به وان لم يحصل له الجزم لكن تعمد
الكذب بدعوى حصول العلم به فآثم لكن لا يكفر لانه انما يدعي
علم الغيب بسبب ولا كفر فيه كما عرفته في الفصل السابع
واما علم الجفر ويسمى علم الحرف وهو علم يتوصل به الى الظن
بالمغيبات برقم الحروف على كيفية عرفت في ذلك العلم فقد ذكره
ابن نجيم في الاشباه من العلوم المحرمة لكن قال ابن العربي
في كتاب الجفر واضع هذا العلم علي رض وجعفر الصادق هو الذي
غاص في اعماق هذا العلم وصنف فيه الخافية وقال في
شرح المواقف الجفر والجامعة كتابان لعلي رض ذكر فيهما على
طريقة علم الحروف الحوادث التي ستحدث الى انقراض العالم
انتهى **اقول** فكيف يحرم علم وضعه علي رض وصنف فيه فلعله
يجوز لصاحب كشف عظيم وذوق سليم بشرط ان لا يدعي

علم المغيبات به ويحرم لمن عداه لما قال ابن العربي في كتاب الجفر
ولا يطلع على هذا العلم الا اصحاب كشف عظيم وذوق سليم
انتهى واما الفال فهو انواع يجوز بعضها ويحرم بعضها
واختلف في جواز بعضها وسيأتي تفصيلها واما تعبير الرؤيا
والفراسة وهي الاستدلال بالخلق الظاهر على الخلق الباطن
فلم نعلم احدا خالف في جوازهما فصل في العراف افرده بالفصل
لاضطراب المنقولات في تفسيره وهنا مقدمة وهي تفسير
الحزاء والحازي لتوقف تفسير العراف على تفسيرهما وهما بالحاء المهملة
والزاء المعجمة والاول بفتح الحاء وتشديد الزاي قال ابن الاثير
في النهاية الحزاء والحازي هو الذي يحزر الاشياء ويقدرها
بظنه والذي ينظر في النجوم حزاء لانه ينظر في النجوم واحكامها
بظنه وتقديره فربما اصاب ومنه الحديث كان لفرعون
حازى كاهن انتهى قوله ويقدرها بظنه عطف تفسير ومعنى
يقدرها يعينها قوله اي كاهن تفسير من اهل اللغة فيحمل
على المعنى اللغوي وقد عرفته فلا يمنع ان يكون حازيه منجما مثلا
وهذا كما قال في الصحاح حزا الشيء يحزيه ويحزوه اذا قدر
وخرص والحازي الذي ينظر في الاعضاء وفي خيلان الوجه
يتكهن انتهى قوله قدر بتشديد الدال وقوله خرص معناه
قدر بظنه وقوله يتكهن على المعنى اللغوي اي يحكم بالغيب الذي
هو اخلاق صاحب الاعضاء والخيلان مستدلا باشكال
الاعضاء والخيلان عليها وهذا الاستدلال هو الذي
دون من علم الفراسة وذلك الفن ليس بكهانة بالمعنى العرفي
بل بالمعنى اللغوي وتفسير الحازي به تفسير بالاخص والفراسة

انواع ثلثة احدها هذا المذكور وثانيها الفراسة الايمانية
وثالثها الفراسة الرياضية وهي تعم المؤمن والكافر وبالجملة
الحازي والكاهن اللغوي مترادفان ويعمان كل من يحكم بالغيب
سواء كان كاهنا بالمعنى العرفي او منجما او معبر الرؤيا او
صاحب الرمل او الجفر او الفراسة او طبيبا يحكم بالنبض وغيره
من الامارات الطبية لان كلهم يحكمون بظنونهم بل المجتهد
يحكم بالامارات مثل القياس والمفهوم المخالف لانه ايضا
يحكم بظنه المقصد هنا تفسير العراف اضطرب المنقولات
في تفسيره قال ابن الاثير في النهاية اراد بالمنجم بالعراف في قوله
من اتى عرافا فسأله عن شيء لم يقبل له صلاة اربعين ليلة
المنجم او الحازي الذي يدعي علم الغيب وقد استأثر الله به
قوله المنجم او الحازي شك منه او اراد الاشتراك والمنجم
نوع من الحازي كما سبق في المقدمة نقله عنه فالمنجم والحازي
لا يكون عرافا بمجرد الاخبار عن الغيب الا اذا ادعى علم الغيب
واما اذا ادعى الظن او لم يدع شيئا فلا يكون عرافا ولعل
سبب ذلك ان العراف في اللغة مبالغة العارف والمعرفة
ترادف العلم كما سبق في الفصل الثاني فمعنى العراف لغة
من يعلم الاشياء الكثيرة لكنه في عرف الشرع او العرف العام
من يدعي علم الغيوب الكثيرة ادعاء كاذبا لعدم قيام البراهين
عليها عنده فمن ادعى علم قليل من الغيوب ادعاء كاذبا لا يسمى
عرافا ولعل الكثرة والقلة في هذا الباب موكولتان الى عرف
الناس وكذا لا يسمى عرافا من يدعي علم الغيوب الكثيرة
بالبراهين ادعاء صادقا كما انا قد علمنا الله وصفاته

بالبراهين العقلية وعلمنا سمعيات اركان الايمان والقصص
السابقة واللاحقة بالكتاب والسنة المتواترة لانهما
برهانان **وبالجملة** العراف اخص من المنجم والحازى فالمنجم
او الرمال او معبر الرؤيا او الحاكم بالجفر او بالفراسة او بالنبض
وغيره من الامارات الطبية اذا ادعى العلم بالغيوب فهو
عراف والا فلا ويؤيده ما في المفاتيح العراف من يقول انا اعرف
المسروق ومكان الضالة انتهى لكن ما ذكره تفسير للعراف بالاخص
وكذا الكاهن اذا ادعى علم الموجودات المستورة بسبب غير
السماع من الشيطان يسمى عرافا كما يسمى كاهنا لاخباره عن
الغيوب سماعا من الشيطان لما قال الطيبي في باب الكهانة
ومن الكهنة من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب
يستدل بها على مواقعها من كلام سائله او فعله او حاله
وهذا يخصونه باسم العراف كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق
ومكان الضالة انتهى **قوله** ومن الكهنة اي من الكهنة بالمعنى
العرفي **قوله** الامور اي الغيوب **قوله** على مواقعها اي محال
وقوع الامور الغائبة كالمسروق والضالة ومحالها امكنتها
قوله من كلام سائله متعلق بيستدل والضمير راجع الى
من يزعم اي سائله عن بعض الامور الغائبة فالدليل الذي
يستدل به على الغيب الذي سئل عنه هو كلام السائل او
فعله او حاله والمقدمات والاسباب هي المناسبة و
الارتباط بين الدليل والمدلول بشرط ان يكون الارتباط
بينهما خفيا لا يطلع عليه الا الافراد كما ذكر في مفتاح
السعادة لطاش كبرى زاده وذكر فيه بيان لهذا الفن

المسمى بعلم العرافة **قوله** وهذا اي هذا الكاهن الذي يزعم ذلك
قوله يخصونه اي يخصه اهل العرف والله اعلم باسم العراف اي يميزونه
عن سائر الكهنة باسم العراف فيسمونه عرافا لاجل هذا الزعم كما
يسمونه كاهنا لاخباره عما سمعه من الشيطان **اقول** ولو
ادعى الكاهن معرفة ما اخبر عنه للسماع من الشيطان يسمى عرافا
ايضا لان الكاهن حاز وقد سبق نقله عن ابن الاثير ان الحازي
الذي يدعي علم الغيب عراف **قوله** كالذي يدعي الظاهر ان معناه
كالكاهن الذي يدعي معرفة ما سئل عنه من المسروق ومكان الضالة
لا للسماع من الشيطان بل استدلالا بكلام سائله او فعله
او حاله لمناسبات وارتباط بين كلام السائل او فعله او حاله
وبين ما سئل عنه من المسروق ومكان الضالة وهذا الكاهن
هو ما في المفاتيح ومن الكاهن من يقول انا اعرف الغيب بفهم
اعطيته كما نقلناه عنه في الفصل العاشر **اقول** وفهمه هذا
نوع من الفراسة وهي الفراسة الرياضية التي تعم المؤمن
والكافر وهذا كما قال البيضاوي في الطور في قوله تعالى
ام تأمرهم احلامهم بهذا فان الكاهن يكون ذا فطنة ودقة
نظر انتهى ولا يكفر الكاهن بدعوى هذه المعرفة لانه لا يدعي معرفة
الامور الغائبة بنفسه بل بكلام السائل عنها او فعله او
حاله وقد اوضحنا وجه عدم كفر من ادعى علم الغيب بسبب
وان لم يكن ذلك السبب برهانا بل ولا امارة ايضا في الفصل
السابع قال ابن الملك مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر
بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما
سيكون في المستقبل انتهى **قوله** من يخبر بما اخفي مطلق يعم

ما اذا ادعى معرفة ما اخبر به وما اذا لم يدع ذلك وقد نقلنا
عن ابن الاثير والمفاتيح والطيبي ان العراف من يدعي معرفة ما
اخبر به من الغيوب والمطلق يحمل على المقيد في الروايات
صرح به في الدرر في كتاب الولاء لكن لا يشترط في تسمية الكاهن
دعوى العلم بما اخبر به قال الطيبي العراف من جملة انواع الكهان
انتهى اقول لا يصح هذا الا اذا حملنا الكهانة هنا على المعنى
اللغوي لان الكاهن بالمعنى العرفي هو من يخبر عن الغيب للسماع
من الشيطان والعراف اعم من هذا كما عرفت والاعم لا يكون
من انواع الاخص وقال في الصحاح العراف الكاهن والطبيب
انتهى قوله او الطبيب شك او اراد الاشتراك ولا يكون ان
عرافين الا اذا ادعيا علم الغيب ومما يؤيد هذا ان الطبيب
لا يحرم اتيانه وسؤاله وتصديقه بخلاف العراف كما سيأتي
والكاهن هنا يحمل على المعنى اللغوي فيوافق تفسير العراف
بالحازي الذي يدعي علم الغيب كما نقلناه عن ابن الاثير انظر
الى اضطراب المنقولات في هذا الباب انما اشكو بثي وحزني
الى الله فصل في حكم العرافة اقول لا شك في حرمتها
لانها ادعاء كاذب لانها ادعاء علم الغيوب بدون برهان
عليها فان ادعى العراف علم الغيب بنفسه يكفر وان بامارة
فلا بل يأثم فصل في حكم اتيان العراف وسؤاله عن الغيب
وتصديقه فيما اخبر به من الغيب في المصابيح قال عم من اتى
عرافا فسأله عن شيء لم يقبل له صلوة اربعين ليلة وقال
في المفاتيح العراف من يقول انا اعرف المسروق ومكان
الضالة فان اتى عرافا فسأله عن شيء فاخبره عن غيب فان صدقه

في ذلك فهو كافر ولا تقبل طاعاته الى ان يجدد الايمان وان
لم يصدقه فهو ليس بكافر لكن لا يقبل كمال الصلوة وغيرها من
الطاعات اربعين ليلة انتهى اقول اما قول العراف انا اعرف
المسروق ومكان الضالة فهو كفر ظاهرا ان لم يذكر لمعرفته سببا
ولم يكن مظنة الالهام ولم يكن معروفا بالاشتغال بفن يتوصل
به الى درك مثل المسروقات وامكنة الضالات كالرمل
واستخدام الجن لان ظاهره حينئذ انا اعرفه بنفسي واما ان
ذكر لمعرفته سببا او كان مظنة الالهام او كان معروفا بما
ذكر فلا يكفر ظاهرا واما ديانة فان زعم علم المسروق ومكان
الضالة بنفسه يكفر وان بسبب فلا واما مصدقه اي
الجازم بصدقه لان معنى التصديق هو الجزم بالصدق كما سبق
في الفصل الثاني فان جزم بصدقه في قوله انا اعرف المسروق
ومكان الضالة فان لم يذكر ذلك القائل سببا لمعرفته ولم يكن
مظنة الالهام ولم يكن معروفا بالاشتغال بشيء يتوصل به
الى درك الغيوب يكفر ظاهرا مصدقه لانه لما كان ظاهر
قوله انا اعرف المسروق انا اعرفه بنفسي فالظاهر ان مصدقه
يصدقه في ظاهر المفهوم من قوله انا اعرف المسروق
واما ان ذكر لمعرفته سببا او كان مظنة الالهام او كان
معروفا بالاشتغال بشيء يتوصل به الى درك الغيوب فلا يكفر
ظاهرا مصدقه في ذلك القول وكذا التفصيل ان ظن او
جوز صدقه واما ديانة فان اعتقد او جوز انه يعرفه
بنفسه يكفر والا فلا واما ان صدقه في اخباره عن المسروق
او مكان الضالة بمعنى التصديق الجزم بالصدق فان صدقه

في اخباره ذلك من حيث هو اخباره فذا لا يكون الا بعد
جزمه بانه يخبر عنه بعلم كما عرفته في الفصل الثامن فذلك
المخبر ان لم يذكر علامة لما اخبر به ولم يكن مظنة الالهام
ولم يكن معروفا بالاشتغال بشيء يتوصل به الى درك الغيب
فيكفر ذلك المصدق ظاهرا لان الظاهر انه يعتقد ان
المخبر يعلم بنفسه ما اخبر به وهو الغيب هنا واما ان
ذكر لمعرفته علامة او كان مظنة الالهام او كان معروفا
بما ذكر فلا يكفر ظاهرا مصدقه واما ديانة فان اعتقد انه
يعلمه بنفسه يكفر والا فلا واما ان صدقه لا من حيث هو
اخباره بل لقرينة فلا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة واما ان ظن
او جوز صدقه في اخباره عن المسروق او مكان الضالة
فلا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة اذ ظن صدقه لا يتوقف
على اعتقاد انه يخبر بعلم ثم ان ذلك قبل ظهور صدقه
في اخباره عن المسروق او مكان الضالة واما بعد ظهوره
فلا كفر في تصديقه فيه ولا اثم لان تصديقه فيه
حينئذ ليس لاجل اخباره عنه بل للاطلاع على الواقع

المقصد فيه مقالات ثلاث **المقالة الاولى**

في الكليات المعلومة بالسوابق من ظن او توهم ان احدا
غير الله يعلم غيبا ما بنفسه اي بدون سبب يكفر ديانة
ولو تكلم به يكفر ظاهرا ايضا لان العلم حقيقة في اليقين
ولا صارف عنه في كلامه لكن ان اراد من العلم الجزم
الذي يقبل الزوال مجازا او الظن على مصطلح الفلاسفة
فلا يكفر ديانة ان لم يرد بذلك التكلم مزاحا لكن يأثم

والله اعلم ان الجزم او الظن لا يحصل للانسان بدون سبب
واما ان اراد مزاحا فيكفر ديانة ولا ينفعه ارادة التاويل
وبيان ذلك في اوائل رسالة التنزيهات واما لو ظن انه
يعلمه بسبب فقد ظن انه يعلمه ببرهان وان لم يكن ذلك
السبب برهانا في الواقع بل ولا امارة ايضا فلا يكفر ديانة
فلو تكلم به بان قال اعلم او فلان يعلم الغيب بسبب لا يكفر
ظاهرا وقد عرفته موضحا في الفصل السابع **واما** ان لم يذكر
السبب وقال فلان يعلم غيبا او انا اعلمه فيكفر ظاهرا ان لم تقم
قرينة على ان يريد انه يعلمه بسبب بان لا يكون مظنة الالهام
ولا يكون معروفا بالاشتغال بفن يتوصل به الى درك الغيب
لان المتبادر منه ح انه يريد انه يعلمه بدون سبب والظاهر
انه اراد من العلم اليقين واما ديانة فان اراد ذلك يكفر
والا فلا **ان قلت** ان اراد انه يعلمه بسبب ولم يكن ذلك
السبب برهانا كيف لا يكفر ديانة قلت قد عرفت جوابه
في الفصل السابع فتذكر واما ان قال فلان او انا يعلم
او اعلم ما في غد او ما سيكون او ما لم اصبه او المستور
عنه او عني فهو كقوله فلان يعلم الغيب او انا اعلمه لان
المذكورات غيب البتة له ولفلان فيكفر ظاهرا بالشرط
السابق للعلة السابقة واما ان ذكر الجزم بدل العلم
في الاقاويل السابقة فهو وان كان اعم من العلم لكن
الجازم يظن البتة جزمه علما كما عرفت في الفصل السابع
فان قال انا اجزم به يكفر ظاهرا بالشرط السابق لان
الظاهر انه يدعي جزمه بدون سبب فالظاهر انه يدعي

علمه بدون سبب وان قال فلان يجزم به لايكفر ظاهرا لان
الانسان انما يظن جزم نفسه علما لاجزم غيره وهذا دقيق
فيحتمل ان يريد بجزم فلان جزما يقبل الزوال وفي معنى ادعاء
الجزم تقييد اخباره عن غيب بنفي الشبهة واما ان عيّن
الغيب فقال انا اعلم او اجزم انه سيكون كذا وان هنا
دفينة او مسروقا او ان في ضمير فلان شيئا كذا او اخبر
عن هذه الامور وقيد اخباره بنفي الشبهة فان لم يظن
اطلاعه على امارة ما ادعى علمه ولم يظن انه ملهم ولم يظن
اشتغاله بشيء يتوصل به الى درك الغيب يكفر ظاهرا لان
الظاهر انه يدعي علمه بدون سبب وان ظن فلا واما
ان ذكر بدل العلم والجزم في الصور المذكورة الظن فلا يكفر
ظاهرا لان المتبادر من الظن ما يقابل الجزم واما اذا
اخبر عن غيب بدون دعوى علمه وجزمه وظنه كان قال
سيكون كذا او ان مسروقا كذا في مكان كذا او ان في ضمير فلان
كذا فان ظننا اطلاعه على امارة او انه ملهم او انه مشتغل
بشيء يتوصل به الى درك الغيب فلا يكفر ظاهرا والا فيكفر
ظاهرا لان تلك الالفاظ صيغ الجزم فالظاهر ان القائل
بها جازم بمضمونها والجازم يظن جزمه علما فاعرف واما
قلنا فالظاهر لان الاخبار قد يكون بالظن المقابل للجزم
وقد يكون بالشك وقد يكون بتعمد الكذب كما صرح به
في المطول المقالة الثانية شرح بعض المنقولات عن
الفقهاء في هذا الباب قال علي القاري في ذيل شرح الفقه
الاكبر ان باب التكفير عظمت فيه المحنة والفتنة وكثر

فيه الافتراق والمخالفة وتشتت فيه اقوال ذوي الاراء
وتعارضت فيه دلائلهم وتناقضت فيه رسائلهم انتهى
اقول فلا ينبغي للعالم الفطن ان يقلد ظاهر كل منقول في هذا
الباب بل ينبغي ان يقيسه بما حصله من الاصول الكلية فان
طابقها والا فاوّله ويعتبر بما يقتضيه الاصول وان لم يمكن
ذلك لا يعتمد عليه قال في التاتارخانية قوله عند رؤية
هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب كفر وبعلامة لا انتهى
وقد سبق شرحه في الفصل السابع وقال فيها قيل لامرأة
اتهمت زوجها بجاريته لابطائها في الرجوع من عندها تعلمين
الغيب فقالت نعم فكتب ذلك زوجها الى محمد بن الحسن
فكتب ان جدّد النكاح فانها كفرت بالله تعالى اقول كفرها ظاهري
لان ظاهر كلامها في ظاهر حالها دعوى علم مطلق الغيب بدون
علامة ولعل محمدا كان قاضيا فحكم به لان القاضي يحكم بالظاهر
اذ لو كان مفتيا لوجب ان لا يفتي بكفرها لاحتمال ان تريد علمه
بعلامة بل يقول سلها ماذا تريد فان صرحت بانها تعلم بدون
علامة يفتي بكفرها وان قالت اعلمه بعلامة يفتي بعدم كفرها
وان سكتت لا يفتي بشيء منهما لما في البزازية ان القاضي يقضي
بالظاهر والمفتي يفتي بالديانة اقول وكفرها ديانة لا يعرف
الا بعد الاطلاع على مرادها اقول اما اذا قيل لها تعلمين
هذا او اجد هذا الغيب فقالت نعم لا تكفر ظاهرا والله اعلم
لانها ظاهر اطلاعها على امارة هذا وهي ابطاؤها في
مسئلة ٣ الرجوع فالظاهر انها تدعي علمه بعلامة وقال فيها لو قال
فلان يموت بهذا المرض كفر القائل عند بعض المشايخ انتهى

يعني كفر ظاهرا عند بعضهم لا عند الجمهور كان ذلك البعض
يعلل بانه اخبر عن غيب لم يدل عليه برهان بدون اشعار
انه ظانّ كان يقول والله اعلم وان شاء الله اولعله
يموت وما اشبه ذلك فالظاهر انه جزم به ومن جزم بشئ
يزعم البتّة انه علمه وكل من زعم علم غيب لم يقم عنده برهان
عليه يكفر **والجواب** انا لا نسلم كلية الكبرى وانما تصح لو
لم يزعم علمه بامارة اذ لو زعم علمه بامارة لا يكفر ديانة كما
عرفته في الفصل السّابع والظاهر من كلام ذلك القائل
انه جعل مرضه علامة لموته فالصحيح مذهب الجمهور بل اقول
لو قال اعلم ان فلانا يموت بهذا المرض لا يكفر ايضا ظاهرا
بل اذا نظر الى مريض فقال علمت انه سيموت لا يكفر ايضا
ظاهرا لان الظاهر انه يدعي علم موته بامارة هي مرضه وذلك
الادعاء ليس بكفر لا ظاهرا ولا ديانة كما عرفت وانما يكفر
ظاهرا اذا نظر الى صحيح فقال علمت انه سيموت اذا لم يكن القائل
مظنة الالهام ولم يكن معروفا بالاشتغال بشئ يتوصل به
الى درك المغيبات الآتية وكذا لو قال انه سيموت بدون
علمت لان ذلك صيغة جزم فاعرف بقية الكلام ممّا سبق
مسئلة ٤ وقال فيها اذا خرج الى السفر فصاح العقعق فرجع من
سفره كفر عند بعض المشايخ انتهى يعني كفر ظاهرا عند بعضهم
لا عند الجمهور كان البعض يعلل بان رجوعه امارة انه اعتقد
تاثير صياحه في حصول ما توهمه من المكروه كما هو معتقد
اهل الجاهلية كما قاله الطيبي وسننقله في مقالة الفال
او يعلل بان رجوعه امارة انه جزم بالمكروه ويلزمه حينئذ

زعم علم المكروه **والجواب** ان حال المسلم قرينة على انه لا يعتقد
تاثيره وانمّا يجعله علامة لتقدير الله الشر وان الانسان
كثيرا ما يحذر عن شئ لتوهم الضرر فيه ولو سلّم انه جزم
بالمكروه فانما جزم به لعلامة في زعمه وهو صياحه فلا يكفر
ظاهرا فالصحيح ما ذهب اليه الجمهور وقال في البزازيّة مسئله ٥
اذا قال الرجل انا اعلم المسروقات يكفر ولو قال انا اخبر باخبار
الجن يكفر ايضا لان الجنّ كالانس لا يعلم الغيب قال الله تعالى
في سورة سبأ فلما خرّ تبيّنت الجنّ ان لو كانوا يعلمون الغيب
ما لبثوا في العذاب المهين والآية في الجنّ انتهى يعني ضمير يعلمون
للجنّ والمراد من الكفر في الموضعين الكفر ظاهرا امّا في القول
الاول فلان المسروقات غير محسوسة غالبا للانس وما ليس
بمحسوس فهو غيب والظاهر من ذلك القول انه يدعي علمها
ابتداء بدون علامة كما سبق في الفصل الخامس عقيب
المنقول عن الزمخشري **واقول** والله اعلم انما يكفر ظاهرا
ان لم يظهر اشتغاله بشئ ممّا يتوصّل به الى الظن مثل المسروقات
والدفاين كالرمل او استخدام الجن اذ لو ظهر اشتغاله
بشئ من ذلك لا يكفر ظاهرا كما عرفته في الفصل السادس
وامّا ديانة فان زعم علمها بدون علامة يكفر وان بعلامة لا
وامّا في القول الثاني وهو قوله ولو قال انا اخبر باخبار
الجن يكفر ايضا فلعلّ وجهه ان قوله هذا بعد دعوى علم المسروقات
ظاهر في انه يدعي علمها بخبر الجن والعلم لا يحصل من الظن بل
من العلم فقط فيلزم ان الجنّ انما يخبر بالمسروقات عن علم بها
فلزم دعوى علم المسروقات للجن والظاهر انها غيب للجنّ

ايضا فهذا القول ايضا كفر ظاهرا **اقول** لكن فيه نظر
لما سبق في الفصل التاسع نقلا عن الرازي كانت الجن
تعلم ما لا يعلمه الانسان فظن ان ذلك القدر علم الغيب
وليس كذلك لان الجن لم تعلم الا الاشياء الظاهرة لهم
وان كانت خفية بالنسبة الى الانسان انتهى **اقول** وبالجملة
ان الجن تحس مثل المسروقات غالبا بخلاف الانس فدعوى
علمها بالجن ليس بكفر ظاهرا لان الظاهر انهم يحسونها فالظاهر
انه يريد اخبار الجن بها لاحساسهم اياها فلا كفر ظاهرا
هنا فقوله انا اخبر باخبار الجن يدفع كفره ظاهرا في القول
الاول لانه بمنزلة ان يقول ان الجن احسوها فعلموها
بالاحساس فاخبروني بها فعلمتها باخبارهم وهذا ليس بكفر
لا ظاهرا ولا ديانة لانك اذا كان لك خادم احس مسروقا
فاخبرك به فقلت لصاحب المسروق علمت مسروقك فقال
بم فقلت لان لي خادما احسه فاخبرني به فهذا القول
لا يقول احد بانه كفر فتامل حق التامل **ان قلت** هذا دعوى
العلم بخبر الواحد وهو لا يفيد العلم **قلت** دعوى العلم بخبر
الواحد وان كان باطلا لكنه ليس بكفر اذ لم يرد نص
قاطع بان خبر الواحد لا يفيد العلم وليس كل دعوى ما يخالف
الواقع واعتقاد ما يخالفه كفرا بل ما يخالف النص القاطع
ثم ان دعوى العلم به اما الظن الجزم الحاصل له به علما
كما عرفت مثله في الفصل السابع او لتعمد الكذب ففي الصورتين
لا كفر غير انه يأثم في تعمد الكذب ويحتمل ان يريد من العلم
الجزم مجازا كما سبق في الفصل الاول واما لو لم يدع

علم المسروقات بل قال انا اخبر عن المسروقات باخبار الجن
فلا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة انما اطنبت هنا لانه من المزالق
ومعنى تلك الاية ان الجن لو كانوا يعلمون ما غاب عنهم بدون
ان يقوم عندهم برهان عليه لعلموا موت سليمان عم قبل
ان يحسوا موته وقبل ان يقوم عندهم برهان على موته
فلا يبقون في العذاب المهين وهو بناء المسجد الى سنة
بعد موته ومعنى ما غاب عنهم ما لم يحسوه فلا تمنع تلك الاية
ان يحسوا مثل المسروقات ويعلموها بعد الاحساس لانها
بعد الاحساس لا تكون غيبا لهم وان كانت غيبا للانس
الذي لم يحسها **وقصة** الاية مختصرا ان سليمان عم اراد
ان يعمي موته على الجن ليتموا بناء المسجد فقام يصلي
متكئا على عصا في صرح من قوارير فقبض روحه وهو
قائم فبقي سنة والجن يظنونه حيا فيبنون المسجد
على كيفية امرهم بها اذ لم يتجاسروا ان يحضروه في صرحه
حتى يحسوا موته فلما خر بان اكل الدود عصاه كان
خروره دليلا لهم على موته ولو كانوا يعلمون ما لم يحسوه
بدون دليل عليه كما زعموا لعلموا موته قبل ان يحسوا
موته وخروره ولا يقيموا على البناء الى سنة بعد موته
ولا يلزم من كون موته عم غيبا للجن اذ لم يحسوه كون
المسروقات ونحوها غيبا لهم ابدا وهذا ظاهر لمن له
ادنى تامل ولا يلزم من كون المسروقات ونحوها غيبا
في الغالب للانس كونها غيبا في الغالب للجن بل هي
محسوسة في الغالب للجن كما عرفت في الفصل التاسع

فصل ان قلت ايكفر من ادعى تسخير الجن له لاخبار مثل
المسروقات بعد التجسس والتحسس او اخبار الحوادث الاتية
بعد السمع من الملائكة لاختصاص تسخيرها بسليمان عم باية
ص قلت لا اذ ليس اية ص قاطعة في ذلك الاختصاص اذ
يحتمل ان يكون معنى لا ينبغي لاحد من بعدي لا ينبغي لاحد ان
يسلبه مني كما ذكره البيضاوي وعلى ان ما اختص بسليمان عم
تسخيرها للبناء والغوص والحبس لا مطلق تسخيرها ولو للاخبار
عن الغيب الا ترى الى قوله تعالى تنزل على كل افاك اثيم والعمه
الشياطين ثم ان من ادعى تسخير بعض الجن للعمل والحبس لا يكفر
اذ ما خص بسليمان عم تسخير مطلق الجن فصل قال في جامع
الفصولين سئل الفضلي عن قوله عم من اتى كاهنا فصدقه
بما يقول فقد كفر بما انزل الله على محمد فقال الكاهن الساحر
قيل له من يقول انا اعلم المسروقات هل يدخل تحت هذا الخبر مسئله
قال نعم قيل له لو قال هذا انا اخبر عن اخبار الجن اياي قال هذا ٦
كاهن ومن صدقه كفر اذ اخباره يقع عن غيب ولا يعلمه
الا الله الا ترى الى قوله تعالى فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا
يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين فعلم ان الغيب
لا يعلمه جن ولا انس انتهى قوله الكاهن الساحر قد عرفت
وجهه في الفصل الثاني عشر ولا ينعكس هنا كليا اذ ليس
كل ساحر كاهنا اذ من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر
ولا معنى لكونه كاهنا قوله هل يدخل تحت هذا الخبر يعني هل يكفر
مصدقه لانه هل يكون كاهنا لانه بمجرد دعوى علم المسروقات
لا يكون كاهنا وقوله نعم اي يكفر مصدقه ظاهرا لان الظاهر

ان المسروقات غيب للانس والظاهر انه يزعم علمها بدون
سبب فيكفر ظاهرا فيكفر ايضا ظاهرا مصدقه في هذا القول
وقد سبق بيانه في اخر فصل حكم اتيان العراف قوله قال هذا
كاهن اشعر انه لا يكون كاهنا بمجرد دعوى علم المسروقات
والاخبار عنها ما لم يخبر باخبار الجن اياه لكن في كونه كاهنا
نظر لانه انما يصح القول بانه كاهن ان كان جنه شيطانا
لان التقرب الى الشيطان لا يكون الا باعمال السحر واما ان كان
جنه مسلما فلا وجه لكونه كاهنا حينئذ كما سبق في الفصل
العاشر واي مانع من ان ياتي الجن المسلم انسيا فيخبره عما احسه
وقوله ومن صدقه يحتمل معنيين احدهما من صدقه في قوله انا
اخبر باخبار الجن يؤول الى دعوى علم المسروقات للجن لما عرفت
في شرح المنقول عن البزازية والمسروقات غيب لهم في الظاهر
فيكفر ثانيا ظاهرا بهذا القول فاذا كفر ظاهرا فيكفر مصدقه
ايضا ظاهرا لانه زعم ظاهرا علم الغيب للجن وهذا المعنى
هو المطابق للاحق كلامه فالضمير في قوله اذ اخباره للجن
لكن في هذا نظر سبق بيانه عقيب المنقول عن البزازية
والاخر من صدقه فيما اخبر به من الغيوب بادعاء تلقيه
من الجن فالضمير في قوله اذ اخباره للقائل وهذا ليس بكفر
لا ديانة ولا ظاهرا وان صدقه في جميع اخباراته او في اغلبها
كما سبق في اخر الفصل الحادي عشر وهذا المعنى لا يوافق
لاحق كلامه يعرفه من تامل واما التثبت في مثل هذا المقام
لان الكفار مسلم من اعظم الامور وان في المنقولات في هذا
الباب عن العلماء اضطرابا واكثر من ينتسب الى العلم يدعي

الحذاقة والمهارة فيحكم بكفر المسلم بما لا يكفر به لتقليده
ظاهر المنقول بدون فهم **فصل** قال في الخلاصة رجل مسئله ٧
تزوّج ولم يحضر شاهدا فقال الله ورسوله شاهدان
يكفر لانه يعتقد ان الرسول يعلم الغيب انتهى اى يكفر ظاهرا
لان الظاهر من قوله ذلك انه يعتقد ان الرسول يعلم
ما غاب عن حسّه ولا يقتضيه بداهة عقله بدون قيام
برهان عليه عنده لان الظاهر انّ روح الرسول لم يحضر
مجلس العقد ولم يظهره الله عليه لكن اذا قصد ذكر
الرسول لمجرّد التبرك او ظن انّ الرسول حضر مجلس العقد
او ظن ان الله تعالى اظهره على العقد فلا يكفر ديانة
وان اخطأ في ظنه ذلك ولذا قال في جامع الفصولين
في هذه المسئلة كفر اذا اعتقد ان الرسول يعلم الغيب
انتهى اى كفر ديانة اذا اعتقد انّ الرسول يعلم العقد بدون
حضوره العقد وبدون اظهار الله اياه عليه والا فلا
اقول ولم يذكر في جامع الفصولين كفره ظاهرا اذ يكفر
ظاهرا بلا قيد اقول امّا لو قال الله ورسوله حاضران
شاهدان يكفر ظاهرا لا لانه يعتقد ان الرسول يعلم الغيب
لانه ادعى حضوره العقد وبعد حضوره اياه لا يكون هو
غيبا له بل لانّ هذا القول صيغة جزم فالظاهر انه جزم بحضور
الرسول والجازم بشئ يظن البتة انه عالم به كما سبق في
الفصل السابع فالظاهر انه يظن انه عالم بحضوره وليس
هنا امارة لحضوره فاذا لم يكن ذلك القائل مظنة معرفة
شئ بالهام فالظاهر انه يظن انه عالم بنفسه حضوره يكفر

والا فلا وقال في الخلاصة لو قال الملائكة شهود يكفر ايضا
لان الملائكة لا يعلمون الغيب الا ان يقول صاحب اليمين وصاحب
الشمال شاهدان فانه لا يكفر لقوله تعالى كراما كاتبين
يعلمون ما تفعلون انتهى قوله يكفر اى ظاهرا وتفصيل الديانة
كما سبق ولذا قال في جامع الفصولين هنا ايضا كفر اذا اعتقد
ان الملك يعلم الغيب اى كفر ديانة قوله فانه لا يكفر اى
لا ظاهرا ولا ديانة **اقول** امّا لو قال الملائكة الحاضرون
شهود لا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة ولو قال الملائكة حاضرون
شهود فهو كما قال في البزازية قال علماؤنا من قال ارواح
المشايخ حاضرون يعلمون يكفر انتهى اى يكفر ظاهرا **اقول**
ليس وجه كفره ظاهرا انه زعم علم الغيب لارواحهم لان ظاهر
معناه انّ ارواح المشايخ حاضرون هنا يعلمون ما جرى
هنا فليس فيه دعوى علم الغيب لارواحهم بل دعوى علم
ما حضروه وشاهدوه بل وجه كفره ظاهرا ما ذكرنا سابقا
في دعوى حضور الرسول العقد نعم او حذف قوله حاضرون
مسئله ٩ يكفر ظاهرا لزعم علم الغيب لارواحهم **فصل** قال في المدارك
في آية النمل قالت عائشة رضي الله تعالى عنها من زعم انه
يعلم ما في غد فقد اعظم على الله الفرية والله تعالى يقول
قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله انتهى
تعني من زعم انه يعلمه بدون برهان عليه لان المراد من
الغيب في هذه الاية ما لا برهان عليه كما عرفته في الفصل
الخامس فلا يمنع هذا القول منها رضي الله عنها وعن
ابيها ان يعلمه الرسول بالوحي والولي بالالهام وغيرهما

برهان آخر ولم يبلغ فكرى الى معنى العزية هنا وقال فيه
فى آية لقمان وعن ابن عباس رضى الله عنهما من ادّعى علم مسئله ١٠
هذه الخمس فقد كذب انتهى يعنى علمها قبل ان يدل عليها
برهان عنده كما عرفت اذ لو ادّعى الرسول علم احدها غير
الساعة بالوحى او الولى بالالهام او غيرهما ببرهان اخر
لا يكذب ان قلت لم خص هذه الخمس بالذكر فى تلك الاية
مع ان كل غيب لم يقم عليه برهان عليه فعلمه منحصر فيه تعا
قلت نزلت جوابا لمن سأل عن هذه الخمس كما ذكره البيضاوى
فلا مفهوم لتخصيص هذه الخمس بالذكر ان قلت قال البيضاوى
فى آية لقمان وعنه عليه السلام مفاتيح الغيب خمس وتلا
هذه الاية انتهى يريد النبى عليه السلام بمفاتح الغيب الغيوب
التى لا ينفتح علمها الا له تع كما قال تع فى الانعام وعنده
مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو اى لا يعلم مفاتحه الا هو
والمراد من انحصار علم مفاتح الغيب انحصار علم الغيب على
طريق المجاز كما ذكر فى الكشاف والله تع هو المتوصل الى
جميع المغيبات اعمّ من هذه الخمس فلم فسّر النبى عليه السلام
مفاتح الغيب بهذه الخمس قلت لعله عليه السلام فسّرها
بهذه الخمس لاشتهارها او لاغراقها فى الغيبة كما فسّر الاسلام
فى حديث جبرئيل ع م بخمس مع ان الاسلام اسم للانقياد بكل امر
والانزجار عن كل نهى لان الخمس المذكورة معظم اركان الاسلام
وقال فى المدارك عند قوله تع فى آل عمران وما كان الله
ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبى من رسله من يشاء والاية مسئلة ١١
حجة على الباطنية فانهم يدّعون ذلك العلم لامامهم فان

لم يثبتوا له النبوة صاروا المخالفين للنص حيث اثبتوا
علم الغيب لغير الرسل وان اثبتوا النبوة له صاروا
مخالفين لنص آخر وهو قوله تع وخاتم النبيين انتهى
اراد من الباطنية القرامطة الباطنية من الشيعة
ويسمون الاسماعيلية وهم اكفر من عبدة الاوثان و
تفصيل حالهم فى المواقف وشرحه قوله ذلك العلم اى
علم الغيب باعلام الله تع كما يشير اليه السوق فاعرف
فمعنى قوله اثبتوا علم الغيب علمه باعلام الله تعالى
ولا يخفى ان لهم ان يدّعوا الولاية لامامهم والمختار ان
الولى قد يعلم الغيب بالهام الله تع وقد جوزه صاحب
المدارك فى آية الجن فى قوله تع الا من ارتضى من رسول
واوّل الحصر كما سبق فى الفصل الثانى لكن ان علموا ان
امامهم فاسق يكفرون بادعاء الولاية له لانهم حينئذ
صاروا مخالفين لقوله تع فى يونس الا ان اولياء الله
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون
اقول فليحذر المسلم عن تجويز الولاية لمن علم انه فاسق
اما اذا لم يتيقن بفسقه بل احتمل عنده فسقه فان جوّز
له الولاية على احتمال انه فاسق يكفر وان على احتمال انه
غير فاسق لا يكفر وتوضيحه انه ان احتمل عنده انه متق
ولى وانه فاسق غير ولى لا يكفر وان احتمل عنده انه فاسق
ولى يكفر وقال فى شرح العقايد العلم بالغيب امر تفرد
به الله تع لا سبيل اليه للعباد الا باعلام منه او
الهام بطريق المعجزة او الكرامة او ارشاد الى الاستدلال

بالامارات فيما يمكن فيه ذلك ولهذا ذكر في الفتاوى
ان قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا
علم الغيب لا بعلامة كفر انتهى قوله لا سبيل اليه الظاهر
ان ضميره راجع الى العلم بالغيب لا الى الغيب والظاهر
انه اراد من الاعلام الوحي ومن الالهام ما يفيد العلم
قوله ولهذا اي ولان الاستدلال بالامارات يفيد العلم
بالعلم ذكر في الفتاوى ان من ادعى علم الغيب لا بعلامة
كفر فيفهم منه انه ان ادعى علمه بعلامة لا يكفر والعلامة
تعم الامارة كما عرفت سابقا فيدخل في هذا المفهوم
ان من ادعى علمه بامارة لا يكفر فيشعر عدم كفره
على هذا ان الامارة تفيد العلم وفيه نظر لان الامارات
لا تفيد العلم بل الظن فقط والمذكور في الفتاوى
لا يدل على افادتها العلم لان عدم كفر ذلك القائل عند
ادعائه العلم بعلامة هي الهالة ههنا لا لانها تفيد العلم
بالمطر بل لان ادعاءه علم المطر بها يؤل الى ادعائه
علمه ببرهان وهو ليس بكفر لا ظاهرا ولا ديانة وان
لم تكن تلك العلامة برهانا مفيدا للعلم كما عرفته مفصلا
في الفصل السابع **المقالة الثالثة** ما يتعلق بالفال
والطيرة قال الاسماسي الفال يكون فيما يحسن وفيما يسوء
والطيرة لا تكون الا فيما يسوء انتهى يعني الفال يعم ما يجعل
علامة للخير وما يجعل علامة للشر والطيرة تختص بما يجعل
علامة للشر قال في الصحاح تطيرت من الشيء وبالشيء
والاسم منه الطيرة وهو ما يتشاءم به من الفال الردي انتهى

وبالجملة الفال والطيرة اسمان لما يتفال به ويتطير به
من البهايم والطيور والكلمات وغيرها والتفال و
التطير مصدران وفي الصحاح تفالت بكذا وفي الحديث
انه كان يحب الفال ويكره الطيرة انتهى ما في الصحاح
والضمير في انه للنبي عم **اقول** فظهر ان الفال وان كان
اعم بحسب اصل اللغة لكنه غلب فيما يجعل علامة للخير
وكذا التفال وان عم بحسب اللغة جعل الشيء علامة
للخير والشر لكنه غلب في جعله علامة للخير ويسمى هذا تيمنا
كما سيظهر **اقول** وكذا يسمى تبركا لان اليمن البركة والبركة
كثرة الخير **ان قلت** ما معنى يحب الفال ويكره الطيرة
قلت لعل معناه ما في المصابيح انه عليه السلام كان
لا يتطير في شيء فاذا بعث عاملا سأل عن اسمه فاذا
اعجبه اسمه فرح به ورؤي بشر ذلك في وجهه وان
كره اسمه رؤي كراهة ذلك في وجهه وان دخل قرية
سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورؤي بشر
ذلك في وجهه وان كره اسمها رؤي كراهة ذلك
في وجهه انتهى وهذا شرح ما في المصابيح عن ابن عباس
انه عليه السلام كان يحب الاسم الحسن فمعنى يحب
انه عليه السلام يفرح ويستبشر به كما في المصابيح عن
انس رضي الله عنه انه عليه السلام كان يعجبه اذا
خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح انتهى **ان قلت**
الاعجاب المذكور في الحديث السابق تفال والكراهة
المذكورة فيه تطير وقال في صدر ذلك الحديث

كان لا يتطير في شيء وقال في المصابيح كان عليه السلام
يتفأل ولا يتطير **قلت** معنى التطير في اللغة جعل الشيء
علامة للشر والكراهة المذكورة تطير لغة لكن الذي نهي
عنه هو ترك المضي للحاجة عند التطير بشيء لا نفس التطير
فمعنى لا يتطير هنا لا يترك النبي عليه السلام المضي لحاجته
عند وجود علامة الشر وان كرهها وتطير بها بل يمضي
لحاجته عنده ويتوكل على الله تعالى فمعنى لا يتطير لا يترك
حاجته عند الطيرة والكراهة بها لما في المصابيح في باب
الكهانة عن معاوية بن الحكم قال قلت يعني لرسول الله صلعم
كنا نتطير قال ذلك شيء يجده احدكم في نفسه فلا يصدنكم
انتهى قوله شيء يجده احدكم في نفسه يعني ذلك الشيء
يقع في النفس اضطرارا فلا اثم فيه بل الاثم في الامر
الاختياري وهو الامتناع عن المضي للحاجة عند ذلك
الشيء فمعنى فلا يصدنكم فلا يمنعنكم ذلك الشيء الذي
يجده احدكم عن المضي للامر الذي قصدتم فليس معنى
ان النبي عليه السلام لا يتطير لا يخطر بباله كون شيء
علامة للشر لان ذلك الخاطر اضطراري فلا منع منه
ولما في المصابيح عن ابن مسعود رض انه عم قال الطيرة
شرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل قال الطيبي
اي وما منا الا من يعرض له الوهم من قبل الطيرة قيل قوله
وما منا قول ابن مسعود رض انتهى يعني ان الظاهر انه
قول النبي عم ومعنى يذهبه يذهب الخوف الحاصل به
من توهم الضرر او يذهب الضرر المتوهم قال الطيبي انما


سمى الطيرة شركا لانهم كانوا يرون ما يتشائمون به مؤثرا
في حصول المكروه انتهى قوله لانهم اي اهل الجاهلية
اقول فمعنى الطيرة شرك ان اعتقاد تاثيرها شرك
لا توهم الضرر عنها **وبالجملة** ان توهم الضرر عندها
ان كان باعتقاد انها مؤثرة في حصول المكروه فهو
شرك والا فلا باس به واما الامتناع عن الحاجة عندها
بدون اعتقاد تاثيرها في المكروه بل باعتقاد انها
علامة خلق الله تعالى المكروه عنده المعنى لترك الحاجة
فهو منهي عنه وليس بكفر فاذا توكل على الله ومضى لحاجته
لا يخلق الله المكروه الذي توهمه لان تلك العلامة
يجوز ان يتخلف عنها المدلول لانها امارة لا برهان
فصل الفأل انواع منها الكلمة الحسنة والتفأل بها
سنة لما سبق عن تفأل النبي عم فلعل ما يشبهها
لا يمنع من التفأل به كرؤية الصالحين وامارة حصول
المطلوب ومنها فال المصحف ذكر علي القاري في ذيل
شرح الفقه الاكبر الخلاف من العلماء في جوازه ومنها
الازلام وهي حرام وكبيرة وبيانها في التفاسير عند قوله
تعالى في المائدة وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق
ومنها العيافة والطرق والطيرة من الجبت قال الطيبي
الجبت السحر والكهانة والعيافة زجر الطير فان طار
الى جهة اليمين يتيمن وان طار الى جهة اليسار يتشأم
والطرق الضرب بالحصى الذي يفعله النساء انتهى
اقول فظهر ان التفأل والتيمن مترادفان ثم اقول ويرضى

في الطيرة احد شقي كل من العيافة والطرق فاعرف ان قلت
اذا طار الطير الى جهة اليمين بدون الزجر بقصد التفأل
فيتيمن به او طار الى جهة اليسار فتوهم به الضرر هل ذلك
ممنوع قلت لا والله اعلم لان المذكورين اضطراريان وانما
الممنوع زجره للتفأل والتشاؤم وقد عرفت ان الممنوع من الطيرة
اعتقاد التاثير والامتناع عن الحاجة لا نفس توهم الضرر
لكن نهي عن الزجر المذكور للتفأل او التطير اقول ويقاس على
اعتقاد التاثير في الطيرة اعتقاده في الفال الحسن قال التوربشتي
الظاهر ان المراد منه اي من قوله عم من الجبت ان تلك الاشياء
من اعمال الكهنة انتهى اي من عاداتهم فهذا الاخبار يتضمن
النهي عن هذه الاشياء لانها من عادات اهل الضلال وشعارهم
ففعلها تشبه بهم وقد قال عم من تشبه بقوم فهو منهم
قال في الاحياء وبهذه العلة يعني التشبه ترك السنة
مهما كانت شعار اهل البدعة خوفا من التشبه بهم
الى اخر ما قال اقول انما اول التوربشتي ذلك اللفظ
بما قال لان ظاهر ذلك اللفظ ان تلك الاشياء ابعاض من
الكهانة بالمعنى المعروف في الشرع ولا وجه ظاهر لكون
تلك الاشياء منها لان الكهانة عرفا هي الاخبار عن الغيب
تلقيا من الشيطان وليس في تلك الاشياء تلق من
الشيطان ولا يلزم من كون هذه الاشياء من اعمال الكهنة
وعاداتهم ان تكون كهانة اذ قد تكون السنة من عادات
اهل البدعة كما عرفت فكما لا يلزم من كون السنة من
عادات اهل البدعة كونها بدعة لا يلزم من كون تلك الاشياء

من عادات الكهنة كونها كهانة ثم اقول ولو سلم كون تلك
الاشياء كهانة ابقاء للفظ الحديث على ظاهره فتكون
الكهانة في عرف الشرع انواعا نوع منها هو الاخبار عن الغيب
المستقبل سماعا من الشيطان المسترق من الملائكة ونوع منها
هو الاخبار عن الغيب المستور سماعا من الشيطان الذي
احبّه ونوع منها هو الاخبار عن الغيب بالعيافة والطرق
والطيرة ولا يلزم من كون كل من هذه الانواع كهانة كون
مصدق كل من اخبر عن الغيب بشيء من هذه الانواع كافرا في
الظاهر قوله عم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر
بما انزل الله على محمد لان الذي سماه الله افاكا ليس الا من
تنزل عليه الشيطان ويخبر بما اخبره به ولا يكفر مصدق
الكاهن الا لكون تصديقه منافيا لكونه افاكا على تفصيل
عرفته في الفصل الحادي عشر فالكاهن في هذا الحديث يجب
حمله على الكاهن الذي سماه الله افاكا ان قلت هل يكفر
اصحاب الفال بزعم علم الغيب به قلت يحرم ذلك الزعم
قياسا على حرمة زعم علم الغيب بالنجوم كما سبق في الفصل
العاشر ولعله لا يكفر لا ظاهرا ولا ديانة اذ لم يرد نص
قاطع في عدم افادة شيء من الفال العلم بالغيب وزعمه
ذلك يرجع الى زعم علم الغيب ببرهان وهو ليس بكفر وان كان
زعمه ذلك خطأ كما عرفته في الفصل السابع واما الازلام
فهي وان سماها الله تعالى عمل الشيطان في اية اخرى في المائدة
لكن ذلك ليس نصا قاطعا في عدم افادته العلم فاذا لم يكفروا
بدعواهم علم ما اخبروا به بفالهم فلا يكفر مصدقهم فيما اخبروا به

وفي دعواهم العلم بما اخبروا به اذ لم يرد نص قاطع في كون صاحب
نوع من انواع الفال افاكا كما ورد في الكاهن نعم سمى الله تعالى
الازلام فسقا وعمل الشيطان وليس يلزم منه ان يكون
صاحبها افاكا لكن من اتى صاحب الفال المحرم وسأله او
صدقه يأثم ان كان اتيانه وسؤاله اعتدادا بفاله واما
ان كان امتحانا فصدقه بعد ظهور صدقه فلا يأثم
قياسا على ما روي عن النبي عم من اتيان ابن الصياد وسؤاله
عما خبأ له وتصديقه بعد ظهور صدقه كما ذكر في الفصل
التاسع **فصل** ان قلت اذا اخبر شخص عن غيب فظهر كما
اخبر فماذا نعتقد فيه قلت لا نعتقد انه علمه بدون
سبب اذ ذاك كفر بل نعتقد انه اما تكلم بلا علم ولا ظن فطابق
الواقع اتفاقا واما ظن به بامارة من نجم او جفر او رمل
او رؤيا او فراسة او اخبار جن او الهام فوقع كما ظن
فان كان ظاهر الفسق فلا نجوز له الولاية اذ تجويز الولاية
له حينئذ كفر لكن لا يختص الالهام بالنبي والولي واما ان
يختص افادته العلم بهما كما سبق فلا يلزم من دعوى الالهام
لشخص دعوى الولاية له وظني ان الالهام قد يكون للكافر
كما يكون للمؤمن لان معنى الالهام هو الكشف ومعنى الفراسة
الرياضية هو انكشاف الغيوب بالرياضة وهي لا تختص
بالمؤمن ثم ان الهام الكافر لا يفيد له العلم بل الظن فقط
واما ان كان ذلك الشخص مظنة الصلاح او مستور
الحال نجوز انه ولي يظن او يعلم بالهام نسأل الله تعالى
خير العاقبة وحسن الخاتمة وليكن هذا آخر الرسالة

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان
هدينا الله وسبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين



بسم الله الرحمن الرحيم

وبحمده وصلوة على رسله يقول البائس الفقير محمد المرعشي الملقب بساجقلي زاده اكرمه الله بالسعادة لما اتممت رسالتي المسماة بالغيبية كتبت عليها حواشي لتظهر مخفياتها وتزيد عليها فوائد اخرى والله المستعان **قوله** والمجازفة وهي بيع الشيء بدون تقدير بكيل ووزن وعدد والمراد هنا الحكم بالشيء بدون تطبيقه بدليل شرعي او عقلي **قوله** هو الادراك كذا فسر السيد العلم في شرح المواقف والعلم بهذا المعنى اعني الادراك ينقسم الى قديم وهو علم الله تع وحادث وهو علم المخلوقين وقال بعض الفضلاء عند نقل صاحب المواقف تعريف العلم عن الرازي بانه اعتقاد جازم مطابق الاعتقاد ولا يطلق على علم الله تع **قوله** المطابق اي للواقع يخرج به الجهل المركب فانه جزم غير مطابق **قوله** على جزم المقلد ان طابق الواقع عبارة شارح المواقف واما التقليد فقد يطلق العلم عليه مجازا ومراده الجزم المطابق الحاصل

بالتقليد لا بالبرهان لان صاحب المواقف جعل التقليد مقابلا للظن والجهل المركب فبمقابلة الظن علم انه جزم وبمقابلة الجهل المركب علم انه مطابق لان الجهل المركب جزم لا يطابق الواقع كما صرح به في المواقف **قوله** على كل جزم مطابق اذ لا يطلق العلم مجازا على الجهل المركب **قوله** او بالامارة قال في التحقيق وخبر الواحد يوجب نوع علم وهو علم غالب الظن الذي سماه الله تع علما في قوله فان علمتموهن مؤمنات انتهى اقول والعلم في هذه الاية هو الجزم الحاصل بالامارة لان تصديق القلب لا يعرف الا بالامارة كما سننقله عن الخيالي في آخر الفصل السادس فالعلم في هذه الاية مجاز **قوله** يرادف العلم واما اليقين فهو في اللغة اخص من العلم لانه العلم بعد الشك لما قال في الصحاح اليقين العلم وزوال الشك واما في عرف اهل المعقول فهو يرادف العلم لما قال في المواقف المقدمات القطعية سبع الاوليات وقضايا قياساتها معها الى اخر ما قال وفسر السيد القطعية باليقينية وليس في الاوليات سبق شك لكن ظني ان اليقين سواء كان بالمعنى اللغوي او بالمعنى العرفي يطلق على العلم الحادث لا على العلم القديم فالحدوث معتبر في معناه العرفي ايضا والله اعلم **قوله** كما قال في التلويح اي في باب السنة اذ قال فيه معنى اطمينان النفس في المدرك يقينا وفي المدرك ظنا الى اخر ما قال **قوله** وكذا الاعتقاد وقال في المطول والمراد بالاعتقاد الحكم الذهني الجازم او الراجح فيعم العلم وهو حكم جازم يقبله والظن وهو الحكم بالطرف الراجح واما المشكوك

فلا يتحقق فيه الاعتقاد الى هنا كلامه **قوله** والظاهر ان الظن
الغالب الذي لا يخطر الخ وسيأتي في الحاشية معنى لا يخطر
في المقالة الاولى من الفصل الرابع **قوله** بمجرد التفات اى
التفات الى القضية بتصور طرفيها وملاحظة النسبة
بينهما كما في شرح المواقف في المقصد السادس من المرصد
السادس فيحصل للنفس العلم بنسبة بينهما بلا حاجة الى
واسطة مثل الحس او الحدس او التجربة او قياس لا ينفك
عنها فهذا هو الاوليات من اليقينيات كقولك الواحد
نصف الاثنين فان النفس اذا تصور الواحد ونصف الاثنين
والنسبة بينهما يلزمه لها العلم بان الواحد نصف الاثنين
وبيان الحدس والتجربة ما في شرح المواقف لا بد في الحدسيات
من تكرار المشاهدة ومقارنة القياس الخفي كما في المجربات
الا ان السبب في المجربات معلوم السببية مجهول الماهية
وان السبب في الحدسيات معلوم السببية والماهية انتهى
يعني معلوم سببيته وماهيته ومثل الحدسيات الحكم
بعلمه بمشاهدة افعاله المتقنة يعني مشاهدة متكررة
والحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس بمشاهدة اختلاف
تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس
يعني مشاهدة متكررة **قوله** المؤيد بالمعجزة اى بشرط العلم
بمعجزته اما بالحس او بالتواتر وبعض معجزات نبينا صلعم
متواترة كشق القمر والقران معجزة لمن علم بلاغته
الخارجة عن طوق البشر **قوله** وهو يفيد العلم للنبي يعني
البتة وهو وحي باطن وحجة للنبي وغيره واما الهام الولي

فهو قد يفيد له العلم بحقيقة الملهم وذلك اذا علم الولي
بالنظر والتفكر ان الهامه من الله تع لا بواسطة النفس
او الشيطان فالهامه حينئذ حق وحجة لنفسه لا لغيره
ولا يجوز له ان يدعو غيره للعمل به ولا يجوز للغير العمل به
باخبار الولي لكن في كونه حجة لنفسه حينئذ خلاف والمذكور
هو قول عامة العلماء وقال البعض انه ليس بحجة للولي ولا
لغيره كذا في ميزان الاصول **قوله** لذاته فيه بحث لانه ان اريد
من العلم فيما سبق مبدأ الانكشاف وهو المعرف بصفة
توجب تميزا فليس سببه شيء من المذكورات بل هو في
المخلوقات لخلق الله تع لكن يصح قول التفتازاني علم الخالق
لذاته اذ يراد به مبدأ الانكشاف وهو ليس الا لذاته
وان اريد من العلم فيما سبق نفس الانكشاف فسببه في
المخلوقات هي المذكورات والمراد من سببيتها انضمامها
الى الصفة توجب تميزا فاعرف لكن لا يصح حينئذ قول
التفتازاني على مذهب الاشاعرة فان كون الانكشاف
لذاته تع مذهب الفلاسفة والمعتزلة وهو المراد بقولهم
العلم عين الذات يريدون ان الانكشاف ليس مبدؤه
الا الذات واما الاشاعرة فهم يقولون مبدأ الانكشاف
صفة له تع لا عين ذاته ولا غيره والتفصيل في كتب
الكلام قال في المواقف وشرحه في اول مقاصد اسم التعلق
لا بد منه في كوننا لشيء عالما باخر ولم يثبت غيره بدليل فلذلك
اقتصر جمهور المتكلمين عليه وهم الذين عرفوا العلم بانه
صفة توجب تميزا الى اخر ما قال فظهر ان قول بعض الاشاعرة

كقول المعتزلة والفلاسفة **قوله** لا يخطر معه احتمال النقيض
ليس معناه انه لا تعرضه الوسوسة باحتمال النقيض بل معناه
لا يجوز العقل نقيضه والوسوسة اخطار النقيض بالبال
وهو تشكيك من النفس او الشيطان ولا يلزم منه تجويز
النقيض لكن جزم المقلد يقبل تجويز النقيض بعد تشكيك
المشكك بخلاف اليقين ضروريا او استدلاليا لكن في
الضروري لا تعرضه الوسوسة بخلاف الاستدلال وسيأتي
بيانه في الحاشية في اواخر المقالة الاولى من الفصل الرابع
قوله قال البيضاوي وقال في المدارك في يوسف في قوله تع
وقال للذي ظن انه ناج منهما الظان يوسف عليه السلام
ان كان تاويله بطريق الاجتهاد وان كان بطريق الوحي
فالظان الشرابي او يكون الظن بمعنى اليقين انتهى اقول
واليقين هنا نظري لا بديهي لان تاويل الرؤيا ليس
ببديهي **قوله** داعي المجاز وهو قصد اشعار انه لا يقدح
في العلم النظري الذي هو الايمان ههنا وسوسة خلافه
وداعي المجاز هو الباعث على التلفظ بالمجاز وبحثه في
التوضيح وعلاقة المجاز هنا المشابهة بالظن في عروض
خطرات نقيضه لكن في الظن يجوز العقل تلك الخطرات
ولا يجوز في العلم النظري وتخصيص الذكر بالعلوم النظرية
يفهم منه ان العلم الضروري لا يهجس في النفس نقيضه
لان مفهوم اللقب حجة في الروايات صرح به ابن الهمام
في قراءة الهداية والمعنى ان تخصيص الشيء بالذكر يدل
على نفي الحكم عن غيره في روايات الفقه دون الكتاب والسنة

قوله ماخذ الاحكام الاجتهادية اي الظنية والماخذ بمد
الهمزة جمع ماخذ واما الاحكام الضرورية كوجوب الصلوة
والزكوة وحرمة الخمر فليست من الاحكام الاجتهادية
لما قال في التنقيح في باب الاجتهاد وحكمه غلبة الظن على
احتمال الخطاء وقال في التلويح ههنا فلا يجري الاجتهاد في
القطعيات وفيما يجب فيه الاعتقاد الجازم من اصول الدين
انتهى اقول فلو اجتهد مجتهد في حكم ثبت بالدليل القطعي بان
جرى فيه القياس ايضا فقاسه على حكم اخر ثابت بالدليل
القطعي فلا يعد ذلك الحكم اجتهاديا فلا يحتمل الخطاء فظهر
ان ماخذ الاجتهادي ليس الا امارة **قوله** يعمان اما عموم
الدليل فظاهر من استعمالات العلماء واما عموم العلامة
فلما قال في البزازية في مسئلة وضع قلنسوة المجوس
على الراس فان الصانع انما يعرف بالعلامة وعلى حدوث
العالم اقول وحدوث العالم برهان عليه واما اطلاقها
على الامارة فشايع **قوله** الخفي الذي الى اخره فالشهادة
ما لا يخفى اما لكونه محسوسا او لكونه مما يقتضيه بداهة
العقل فكون الواحد نصف الاثنين شهادة وفيه نظر
لان الظاهر ان الشهادة بمعنى المشاهد وكون الواحد
نصف الاثنين ليس من المشاهدات على ما عرف في
محله ولذا فسر البيضاوي الغيب والشهادة في قوله تع
عالم الغيب والشهادة بالغايب عن الحس والحاضر له
ولعل البديهي لا ولي غيب لغة فليس في اللغة واسطة
بين الغيب والشهادة وليس بغيب عرفا واما انه شهادة

عرفاً فلم تحققه فان لم يكن شهادة فيه فبين الغيب والشهادة
واسطة في العرف وان كان شهادة فيه فليس الا بطريق
التشبيه والمجاز اللغوي فاعرف قوله في قوله تع الى اخره
قال في الكشاف في قوله تع وعنده مفاتح الغيب جعل
للغيب مفاتح على طريق الاستعارة لان المفاتح يتوصل
بها الى ما في المخازن المستوثق منها بالاغلاق والاقفال
ومن علم مفاتحها وكيف تفتح يتوصل اليها فاراد انه هو
المتوصل الى المغيبات وحده لا يتوصل اليها غيره انتهى فمعنى
قوله وعنده مفاتح الغيب وعنده علم الغيب لا عند غيره
قوله كالصانع وقد نصب عليه الدليل العقلي وهو المصنوع
والنقلي وهو خبر الرسول المؤيد بالمعجزة قوله وصفاته و
بعض صفاته وهو الذي لا يكون الخلق الا به وهي الحيوة والعلم
والبصر والقدرة والارادة نصب عليها الدليلان المذكورات
لان المصنوع يدل عليها ايضا وبعضها وهو الكلام والسمع
مثلا لا يعلم الا بالدليل النقلي لعدم دلالة المصنوع عليها
قوله واليوم الاخر واحواله كلها سمعيات لا تعلم الا بخبر
الرسول قوله للحصر اي لحصر علمه به تع ويرادفه التخصيص
قوله والمراد من الدليل اي في كلام البيضاوي الذي سبق
نقله قوله في كلا القسمين اي في قسم لا دليل عليه وفي قسم
نصب عليه دليل قوله فمفهوم اية النمل الى اخره وهي قوله تع
قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وانما كان
مفهومها كذلك لان الاية على تقدير عموم الدليل في معنى
السلب الكلي لان المراد الغيب الذي لم يدل عليه برهان

ولا امارة والمفهوم المخالف نقيض المفهوم الموافق ونقيض
السلب الكلي الايجاب الجزئي قوله وانما جاد الى اخره يعني معنى
الاطلاق عدم ذكر سبب لعلمه الغيب قوله ما استنقله عن
التاتارخانية وعبارتها قوله عند رؤية هالة القمر يكون
مطر مدعيا علم الغيب كفر وبعلامة لا انتهى يعني قائلا
اني اعلم الغيب بدون ذكر سبب لعلمه الغيب واما
ان قال اعلم الغيب بعلامة فهو ليس بكفر قوله كفر يعني
ظاهرا اذ لا قطع بكونه كفرا ديانة اذ يحتمل ان يريد علمه
بسبب ح لا كفر البتة ديانة قوله كان يكون فلان معروفا
الى اخره اذ يتبادر ان يريد ان فلانا يعلم الغيب الذي
دل عليه فيه فلا يكفر القائل بانه يعلم الغيب ظاهرا قوله
حينئذ اي حين لم تقم قرينة على ان يريد انه يعلمه بسبب قوله
عليه اي على تقدير السبب قوله قرينة وهي ان يكون معروفا
بالاشتغال بفن يتوصل به الى درك الغيب قوله او اراد
ذلك تعمدا للكذب وهو ما قال في التاتارخانية وفي النصاب
لو اطلق كلمة الكفر الا انه لا يعتقد معناها اختلف
جواب المشايخ والاصح انه يكفر لانه استخف بدينه انتهى
قوله الا انه لا يعتقد معناها يعني قالها تعمدا للكذب قوله
يكفر يعني ديانة لانه يكفر ظاهرا بلا خلاف قوله والا اي وان
يزعم انه يعلمه ابتداء ولم يرد ذلك بان اعتقد انه يعلمه
باعلام الله تع او بدليل نصبه تع عليه واراد ذلك
فلا يكفر قوله فلا يأثم مع قوله الاتي فهو يكفر يشير الى ان قوله
السابق ان لم يقله لغرض صحيح ولم يقصد به الهزل شر

غير مترتب فاعرف قوله يكفر ايضا اى كما يكفر ظاهرا قوله
في حاشية اوائل رسالة التنزيهات اذ قال فيها قال في
الاشباه اذا تكلم بكلمة الكفر هازلا يكفر باعتبار ان عينه
كفر انتهى يعني عين الهزل بكلمة الكفر قال في شرح المنار وقيل لا يجوز
القول بكفر القائل بكلمة الكفر هازلا لانه غير قاصد معناها
واجيب بان الردة ليست بواسطة اعتقاد ما هزل به بل بعين
الهزل لكون الهزل المذكور استخفافا بالدين انتهى قوله
وكذا قول القائل فلان الى اخره اى كما يكفر ظاهرا باطلاق
قوله فلان يعلم الغيب يكفر ظاهرا بهذا ايضا قوله بالمعنى
السابق في الفصل الاول وهو الادراك الجازم المطابق
الثابت قوله وقد يحصل الى اخره جواب اخر اذ حاصل الجواب
الاول انه يزعم علم الغيب بناء انه يظن جزمه علما مع انه ليس
بعلم لما سيأتي في الفصل التاسع ان كل جازم يظن جزمه علما
ومعنى هذا الجواب انه يجوز ان يعلم ما يجزم من الغيب ببرهان
ما نود عن بعض الانبياء قوله كما ذكره صاحب المدارك في سورة
الجن حيث قال في قوله تع الا من ارتضى من رسول وذكر في
التاويلات قال بعضهم في هذه الاية دلالة على تكذيب المنجمة
وليس كذلك فان فيهم من يصدق خبره وكذلك المتطببة يعرفون
طبايع النباتات وذا لا يعرف بالتامل فعلم انهم وقفوا على
علمه من جهة رسول انقطع اثره وبقي علمه في الكتب انتهى
وقال في المدارك عند قوله تع في الصافات فنظر نظرة في
النجوم فقال اني سقيم قالوا علم النجوم كان حقا ثم نسخ الاشتغال
بمعرفته انتهى قوله نسخ اما بمعنى اندرس قواعده وهو كما قال

في الاحياء ولقد كان علم النجوم معجزة لادريس عم ولقد
اندرس ذلك العلم واما ما اصابه المنجم فهو على ندور انتهى
وعلى هذا لا يكون اندراسه مطلقا بل في الغالب لما عرفت
ان فيهم من يصدق خبره واما بمعنى نهي عن الاشتغال به فهذا
مقيد بوجود احد شيئين اعتقاد تاثير النجوم ودعوى
علم الغيب بنفسه وسننقل عن النوازل في المقالة الاولى
من الفصل التاسع قوله وانما هم عطف على اطلاعه قوله
ويحتمل ان لا يجزم عطف على قوله او يحتمل ان يدعي علمه بسبب
قوله اذ لم يظن على صيغة المجهول قوله اذ الظاهر حينئذ تقييد
السبب ويدل على ذلك قول صاحب المدارك واما المنجم
الذي يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقول بالقياس
والنظر في الطوالع وقد نقلناه سابقا في هذا الفصل يعني
يحمل حكمه بالغيب على انه يحكمه بنفسه الذي يتوصل به الى
ادراك الغيب قوله مبني على ظنه وظاهر حال القائل حينئذ
امارة على انه يحكم بالغيب بنفسه فيحصل للقاضي ظن انه
يحكم بنفسه لا من عند نفسه فلا يحكم بكفره قوله كما ذكره
صاحب المدارك حيث قال في تفسير الا ان يشاء الله
اى الا قائلا ان شاء الله وهذا نهي تاديب من الله تع
لنبيه عم حين قالت اليهود لقريش سلوه عن الروح
وعن اصحاب الكهف وذي القرنين فسالوه فقال عم
ايتوني غدا اخبركم ولم يستثن فابطا عليه الوحي
حتى شق عليه انتهى اقول وانما قال اخبركم بناء
على ظنه ان الله تع سيوحيها اليه فيخبرهم بها بناء

على انّ عادته تعـ تعجيل الوحي اليه بالبيان قال في المدارك
في تفسير غدا اى فيما يستقبل من الزمان ولم يرد الغد خاصة
انتهى قوله وتظنه يقينا يعنى قبل حق التامل فعلم الطمانينة
جزم يقبل الزوال واليقين لا يقبله فبينهما تباين وهذا
بحسب الاصطلاح والله اعلم اذ الطمانينة يطلق لغة
على اليقين لقوله تعـ نقلا عن ابراهيم عم ولكن ليطمئن
قلبى والمراد من هذا الاطمينان اعلى مراتب اليقين
وهى ما لا تعرضه الوسوسة بسبب المشاهدة اذ كل
علم نظرى تعرضه الوسوسة كما سبق في آخر المقالة
الاولى فمراد ابراهيم عدم عروض الوسوسة ليقينه لا
تحصيل اصل اليقين قوله جلسوا للمأتم المأتم بهمزة
ساكنة بعد الميم وبعد الهمزة تاء ساكنة قال في الاساس
وهو جماعة النساء من الاتم وهو القطع وقد غلب على
جماعتهن في المصايب انتهى الاتم بسكون التاء ولا ادرى
ان همزته مفتوحة او مكسورة قال في الصحاح المأتم عند
العرب النساء يجتمعن في الخير والشر والجمع المآتم وعند العامة
المصيبة يقولون كنا في مأتم فلان قوله ولا يخطر بالنفس
نقيضه اعنى لا يجوز العقل نقيضه وهو كما نقلنا في المقالة
الاولى من الفصل الرابع عن شرح المواقف الظاهر ان الظن
الغالب الذى لا يخطر معه احتمال النقيض حكمه حكم اليقين
في كونه ايمانا حقيقيا انتهى ومعنى لا يخطر هنالك لا يجوز العقل
نقيضه لا بمعنى لا توسوس به النفس لان معنى الوسوسة
اخطار الشيء بالبال بدون تجويزه ولا يخلو عنها العلم النظرى

كما سبق في تلك المقالة فضلا عن الجزم الذى يقبل الزوال
قوله قد يقع له انما قال ذلك لان الامارة لا يجب ان يحصل
منه الجزم كما سبق في المقالة الاولى نقلا عن شرح العقايد
قوله الا ما يفيد العلم وجزمه بمصيبة نهاك احصل له
من جلوسهم للمأتم فلما ظن جزمه علما ظن سبب الجزم
برهانا لانه قد ظن انه افاد له العلم والبرهان هو ما افاد
العلم قوله غيبا خبر يكون قوله ويدل على ذلك اى على ان من
ادّعى علم الغيب بما ليس ببرهان لا يكفر والدال على ذلك
قوله وبعلامة لا كما سيأتى بيانه وقوله التاتارخانية
قوله عند رؤية هالة القمر مبتداء وضميره راجع الى :
وخبره كفر على صيغة المصدر قوله وبعلامة لا يعنى ومدعيا
علم الغيب بعلامة ليس بكفر قوله اى علم مطلق الغيب
كانه يدعى علم مطلق الغيب ليكون دليلا على علمه المطر
كان قائله يقول له كيف تحكم بانه يكون مطر وهو غيب
فيقول انى اعلم الغيب فقوله هذا هنا في مقام الكبرى
والتقرير ان هذا غيب وانا اعلم الغيب قوله بدون
تقييد علمه به بعلامة وذلك بقرينة مقابلة قوله
وبعلامة لا ولما قال في شرح العقايد ذكر في الفتاوى
ان قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا
علم الغيب لا بعلامة كفر انتهى يعنى بدون تقييد علمه
بالغيب بعلامة فيفهم منه انه اذا قيّد علمه به بعلامة
لا يكفر فتوافق النقلان وهذا كما قال الزمخشرى لا يجوز
ان يطلق ويقال فلان يعلم الغيب انتهى وقد سبق نقله

في الفصل الخامس وقد بينا هناك ان ذاكر ظاهرا
ويفهم من قول شارح العقايد نقلا عن الفتاوى مدعيا
علم الغيب لابعلامة كفر انه انما قيد علم الغيب بعلامة
لايكفر ان قلت يجوز ان يكون قوله التاتارخانيه
وبلاعلامة عطفا على مدعيا والمعنى وقوله ذا بالعلامة بدون
دعوى علم الغيب ليس بكفر فيكون ادعاء علم الغيب كفرا
سواء قيد بعلامة اولا قلت يخالف ح ما نقل عن
الزمخشري اذ مفهومه انه لايكفر اذا قيد بعلامة وايضا
يخالف ظاهر ما نقله شارح العقايد فان قوله لابعلامة
متعلق بعلم الغيب وايضا يخالف ما سننقله في الفصل
العاشر عن النوازل اذا ادعى علم الغيب بنفسه يكفر
فاعرف ان قلت يجوز ان يراد من ادعاء علم الغيب
ادعاء علمه بدون سبب قلت فح يثبت ما قلنا قوله
كان يكون معروفا الى اخره اذ حينئذ يتبادر انه يريد
انه علم الغيب الذي دل عليه فتنبه قوله لان الغيب يعم
المطر وغيره انما قال هذا هنا لان الغيب لو كان
مخصوصا بالمطر لايكفر هذا القائل لانه لما قاله عند
رؤية هالة القمر يحمل على انه يدعي علمه برؤية هالة القمر
وهي امارة المطر قوله اوظن عطف على قوله تعمد الكذب
قوله لاتفيد العلم يعني فدعوى علم المطر به اما بان يحصل
بها جزم ويظنه يقينا وعلما واما بان يتعمد الكذب
قوله في جميع ما سبق يعني ما سبق في شرح المنقول عن
التاتارخانية قوله في سورة الجن في قوله تع عالم الغيب

فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول وقد
سبق في الفصل الخامس قوله فهو غير جازم عليه الظاهر
غير متيقن به لان الجزم يشمل ما يقبل الزوال وهو غير العلم
واليقين ومعنى قوله تع فلا يظهر على غيبه احدا الا من
ارتضى من رسول لا يعلم بضم الياء وكسر اللام غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول فالمنحصر في الرسول اعلام الله الغيب
فلا ينافي ان يلقي الله تع الجزم بالغيب جزما يقبل الزوال
الى قلب غير الرسول قوله لكني لم احقق اه والبيضاوي
اشار الى جواب ظاهر التقرير وهو قوله هنا واستدل
به على ابطال الكرامات وجوابه تخصيص الرسول بالملك
والاظهار بما يكون بغير وسط وكرامات الاولياء على
المغيبات انما يكون تلقيا عن الملائكة كاطلاعنا على
احوال الاخرة بتوسط الانبياء انتهى اقول الصواب
ان يقال وجوابه تعميم الرسول للملك وتخصيص الاظهار
بما يكون بغير وسط اذ على تخصيص الرسول بالملك يلزم
ان لا يظهر الله رسولا البشر على شيء من غيب الا
بواسطة الملك وفساده ظاهر قوله ولان المجتهدين
عطف على قوله لما قال في المدارك وقوله مع ان اخبارهم
المقصود مقارنته ليصيبون فقط تامل قوله او
تعمد الكذب فيه خفاء وتوضيحه ان الانسان قد يظن
الحكم المطابق للواقع غير مطابق لقلبه فيتكلم به تعمدا
للكذب في زعمه مع انه صادق قوله في تكلمه به
يتوقف على جزمك بانه يخبر بعلم لان العلم هو الجزم المطابق

الثابت فلو احتمل خبر مخبر عدم المطابقة للواقع عند سامع خبره لا يحصل للسامع الجزم بصدقه وهو ظاهر **قوله** لانه بمعنى الادراك الذى فى اللغة والشرع والعرف العام كما سبق فى الفصل الاول حتى لو لم يجزم بانه يخبر بعلم بل جوز كون اخباره بظن لا يحصل له الجزم بصدقه اذ الظن قد يكذب **قوله** بخلاف الظن يعنى وان كان جزما يقبل الزوال فانه يحتمل عدم الصدق **قوله** اى ابن الصياد وهو الدجال لان كنيته هو ابن الصياد **قوله** انى خبأت الخ قال فى المفاتيح كانوا يقولون للكاهن خبأنا لك فى انفسنا شيئا لنختبرنا قال النبى عم له انى اضمرت لك مضمرا لتخبرنا واضمر رسول الله لابن الصياد قوله تع يوم تأتى السماء بدخان مبين ليختبره هل يعلم ابن الصياد ذلك المضمر ام لا فقال ابن الصياد هو الدخ بالضم لغة فى الدخان **قوله** انه ذلك اى قول ابن الصياد للنبى عم الدخ شئ اطلع عليه اى على ان النبى عم خبأه لابن الصياد **قوله** فالقاه اليه اى الى ابن الصياد **قوله** فاجراه على لسانه اى فاجرى ابن الصياد ذلك الذى القاه اليه الشيطان على لسانه اى فقال الدخ **قوله** ويخطأ قال فى الصحاح قال ابو عبيدة خطى واخطأ لغتان بمعنى واحد انتهى وخطى ضبط فى نسخة الصحاح بكسر الطاء ورسم يخطأ هنا يقتضى ان يكون من خطى **قوله** يعم ان لا يكون اى كما يعم ان يكون خطأوه غالبا على صوابه **قوله** يخبر عن الغيب باخبار الشيطان تفسير للكاهن لا تقييد له كما سيظهر

فى الفصل العاشر **قوله** لا يجب كونه افاكا يغلب كذبه على صدقه بخلاف الكاهن الذى يخبر عن الغيب بالسمع من الملك فانه يجب كونه افاكا يغلب كذبه على صدقه لما دل عليه قوله تع تنزل على كل افاك اثيم كما سيأتى فى الفصل الحادى عشر **قوله** اذ قد يكون تعليل لقوله لا يلزمه زعم علم الغيب للجن فالمعنى يحتمل ان يخبر الجن بالظن **قوله** او احشها عطف على اسرقها **قوله** لا يكون الا باعمال السحر لما قال البيضاوى فى سورة البقرة فى قوله تع يعلمون الناس السحر المراد بالسحر ما يستعان فى تحصيله بالتقرب الى الشيطان مما لا يستقل به الانسان وذلك لا يستتب اى لا يتم الا لمن يناسبه فى الشرارة وخبث النفس فان التناسب شرط التضام والتعاون انتهى **قوله** لمن يناسبه اى بالاعمال التى تحرم فى الشرع ويخبث بها النفس وتناسب الشيطان وهى مرادنا باعمال السحر **قوله تع** الا من استرق السمع قال البيضاوى استراق السمع اختلاسه سرا والاية فى سورة الحجر وقال ايضا الخطف الاختلاس والمراد اختلاس كلام الملائكة مسارقة وهذه الاية فى الصافات فظهر ان المراد من السمع المسموع وهو كلام الملائكة **قوله** من مسلم الجن قال فى اكام المرجان ان عمر رض ارسل جيشا فقدم شخص الى المدينة فاخبرانهم انتصروا على عدوهم وشاع الخبر فسأل عمر عن ذلك فذكر له فقال هذا ابو الهيثم بريد المسلمين من الجن وسيأتى بريد الانس فجاء بعد ذلك

بعشرة ايام انتهى اقول قوله بريد المسلمين دل على ان ذلك
الجن مسلم وقوله وشاع الخبر دل على ان الصحابة اخبروا
بما سمعوا منه ولم يمنعهم عمر عن الاخبار بما سمعوا منه ولو
كان الاخبار عن مسلم الجن كهانة لمنعهم عمر رض عن الاخبار
عنه قوله وسيأتى وهو ما فى جامع الفصولين قيل الفضلى
لو قال من قال انا اعلم المسروقات انا اخبر باخبار الجن
اياى قال هذا كاهن لكن سنقول ان مراده من الجن الشيطان
قوله ومن الكاهن من يقول انا اعرف الغيب بفهم اعطيته
يعنى مع انه يخبر باخبار الجن يدعى معرفة بعض الغيوب
بفهم اعطيه اذ بمجرد ادعاء معرفة الغيب بفهم اعطيه
لا يكون كاهنا ومراده بفهم اعطيه هو الفراسة الرياضية
وهى الانتقال من المحسوس الى غير المحسوس لمناسبة بينهما
قوله فان الغيب لا يعلمه الا الله اشعر ان سبب مذمومية
هؤلاء على ادعاؤهم علم الغيب والامر كذلك اذ لا برهان
لهؤلاء على الغيب لكن الكاهن يذم وان لم يدع علم الغيب
والمنجم يذم ان اعتقد تاثير النجوم وان لم يدع علم الغيب
قوله بل اعتقد تاثير النجوم اى بطبايعها كما هو مذهب
الطبايعيين حتى لو اعتقد تاثيرها بخلق الله تعالى اياها
مؤثرة كما خلق الشمس والنار حارة لكن الاثر الحاصل
فى مجاورهما وهو السخونة بخلق الله تعالى ايضا فلا يكفر
قوله لكن ياثم هنا اذا لم يحصل له الجزم اما اذا حصل له
الجزم بالغيب بالنجوم فظن جزمه علما فادعى العلم بالغيب
فلا ياثم كما سبق فى الفصل السابع قوله زاد ما زاد اى زاد

سحره ما زاد اقتباسه علم النجوم كذا قاله زين العرب قوله
لان النجوم امارات ان قلت قد يكون النجوم براهين كما قال
فى المدارك فى سورة الجن ذكر فى التاويلات قال بعضهم فى هذه
الاية دلالة على تكذيب المنجمة وليس كذلك فان فيهم من يصدق
خبره وكذلك الطبيبة يعرفون طبايع النباتات وذا لا يعرف
بالتامل فعلم انهم وقفوا على علمه من جهة رسول انقطع اثره
وبقى علمه فى الكتب انتهى يعنى على علم دلالة النجوم على الحوادث
وعلم طبايع النباتات باخبار رسول اندرس اسمه وصفته
وبقى المنقولات عنه فى الكتب اقول ويجوز ان يقفوا على علمه
بالتجربة قلت الغالب ان لا يكون النجوم براهين واحكام
الشارع مبنية على الغالب وترك القيود النادرة
قوله حتى يبنى على صيغة المجهول قوله من ظن قائم مقام
الفاعل قوله لا يتوقف على اعتقاد انه يعلم اى على جزم انه
يعلم بل جزم انه يعلم ما يقوله يستلزم الجزم بصدقه فاعرف
قوله وهو ان المراد بما انزل الى اخره ولم اجد فى كلام
الشارحين ما ذكرته هنا ولم اجد فى كلامهم هنا ما ينفى
عليلا لان الكفر عدم تصديق ما علم ضرورة مجىء الرسول به
وقد كتب من لا علم له ان ما انزل هو قوله تعالى قل لا يعلم
من فى السموات والارض الغيب الا الله اقول هذا ان
ادعى الكاهن علم الغيب فصدقه آخر فى دعواه هذا والكلام
هنا فى تصديقه فى نفس ما اخبر به من الغيب فاعرف
قال تعالى واكثرهم كاذبون ::
كان الضمير الى الشياطين على ان ضمير يلقون اليهم ايضا

فلا اشكال وان كان الضمير الى الافاكين ففيه اشكال اذ يلزم
ان لايكون كلهم افاكين ودفعه ما قال البيضاوي وقد فسر
الاكثر بالكل لقوله تع كل افاك اثيم والاظهر ان الاكثرية
باعتبار قولهم على معنى ان هؤلاء قل من يصدق منهم فيما يحكى
عن الجني انتهى قوله باعتبار قولهم يعنى ان المعنى واكثر اقوالهم
كاذب على حذف المضاف لكن قوله على معنى الى اخره لايطابقه
فلعله سهو منه والصحيح ان يقال على معنى ان هؤلاء قلما
يصدقون فيما يحكون عن الجني **قوله** لما قال في المدارك ولان
الشياطين لايتصفون في ذواتهم بالعلو فاعرف **قوله** وظاهره
اى ظاهر اللفظ مع قطع النظر عن القرينة الدالة على التقييد
وسيجيء بيان القرينة وقوله فيما بعد لكن الظاهر يعنى الظاهر
من القرينة وبيان القرينة قوله لان قوله يلقون السمع الى اخره
قوله ظاهر في كونه بمنزلة البيان وبالجملة ان كونه افاكا
في خبر الغيوب ثابت من الاية قطعا وكونه افاكا في غيره
ثابت على احد احتمالى الاية فلا يكفر مصدق الكاهن في غيره
وتوضيح ذلك ان الكاهن افاك في جميع اخباراته في احد
احتمالى الاية وفي اخباره بالغيوب بادعاء تلقيتها من
الشيطان في احتمالها الاخر ايضا فكونه افاكا في اخباره
بالغيوب ثابت على كلا الاحتمالين وفي اخباره بما عدا
الغيوب على احتمال واحد فاعرف **قوله** قوله فيقرها قال
التوربشتي القر ترديد الكلام في اذن الاصم حتى يفهمه
وقر الدجاجة صوتها المردد انتهى وقال في الصحاح قر الحديث
في اذنه يقره كانه صبه فيها انتهى ويقره ضبط في نسخة الصحاح

بضم القاف فيكون من باب نصر **قوله** تلقيا من الشياطين قيد
به لان الكاهن اذا كان منجما ايضا لجزم او ظن احد جميع اخباره
عن الغيوب بالنجم صادقا لايكفر **قوله** وكذا يكفر من جزم او ظن
ان اغلب ما يقوله صادق اقول وكذا من جزم او ظن ان
نصف ما يقوله صادق يكفر فاعرف **قوله** لكن لايسمى الى اخره
وذلك لان التصديق اسم للجزم بالصدق وسبق بيانه في الفصل
الثاني ولعل قوله ءم من صدق كاهنا مع ان الظن بالصدق
كذلك بناء على ان عادة الناس الجزم بصدق الكاهن **قوله**
معلوم من كونه كذابا بقياس لايغيب الى اخره ملخصه ان
رجحان كذب واحد معين من اخباراته لازم لكونه افاكا لزوما
بديهيا وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم فاعتقاد
عدم رجحان كذب واحد معين من اخباراته يستلزم اعتقاد
عدم كونه افاكا لكن انما يثبت اللزوم بين هذين الاعتقادين
لمن علم لزوم انتفاء الملزوم لانتفاء اللازم وهذا اللزوم
ليس ببديهي اذ لايعلمه الا من مارس القوانين العقلية
فانما يكفر من رجح صدقه في خبر معين من حيث هو خبر اذا
علم لزوم انتفاء الملزوم لانتفاء اللازم وهذا كما قال الخيالي
في قول التفتازاني عند قول المص وهي لا هو ولا غيره و
النصارى وان لم يصرحوا بالقدماء المتغايرة لكن لزمهم
ذلك انتهى فيشكل عليه اللزوم غير الالتزام ولا كفر الا بالالتزام
وجوابه ان لزوم الكفر المعلوم كفر ايضا ولذا قال في المواقف
من يلزمه الكفر ولا يعلم به فليس بكافر انتهى **قوله** لا كفر
الا بالالتزام يعنى بالتزام الكفر اللازم والمعلوم صفة اللزوم

لا صفة الكفر وقوله ايضا يعني كما ان التزام الكفر اللازم
كفر كذلك اعتقاد ملزوم الكفر كفر اذا علم ذلك اللزوم
بان كان بديهيا او علمه بالنظر والضمير في قول المواقف
ولا يعلم به راجع الى اللزوم المفهوم من قوله يلزمه والاستدلال
بقول المواقف هنا استدلال بالمفهوم المخالف وهو مفهوم
الشرط قوله الا ترى انهم قالوا الى آخره وترى بعض الجهلة
اذا ظهر صدق الكاهن ومن يشبهه في بعض اخباراته يقول
لا اصدقه فيه وان ظهر صدقه وانما يقول ذلك خشية
ان يكون من مصدقيه قوله بادعاء متعلق باخبر قوله او زعم
ذلك اي زعم علم الكاهن ما اخبر به من الغيب الذي تلقاه
من الشيطان قوله غيره اي غير الكاهن له اي للكاهن قوله
فهل يكفر اي الكاهن بذلك الادعاء وغيره بذلك الزعم
قوله ويأثم او يكفر من زعم له ذلك العلم اي علم اقل ما اخبر به
هنا امران احدهما ان يزعم علم اقل ما اخبر به اجمالا من غير
تعيين ذلك الاقل بانه شئ فلا في هذا لا يأثم ولا
يكفر لان الكاهن قد يصدق في اقل ما اخبر به اذ الافاك
من غلب كذبه على صدقه فلا يمنع صدقه في بعض ما اخبر به
والآخر ان يزعم علم ما اخبر به معينا فح يأثم او يكفر من زعم
ذلك لان كل واحد من آحاد اخبار الكاهن راجح الكذب
فمن زعم ان الكاهن يعلم ذلك الذي اخبر فقد زعم ان
ذلك الذي اخبر مطابق للواقع فح زعم رجحان صدق
ذلك الخبر على كذبه ورجحان كذبه على صدقه اما لازم
من الافاك بالنظر او بالضرورة كما عرفت قوله اعرف جهة

انه اذا لم يدع ذلك فلا يكفي بمجرد اخباره عن الغيب لان
اخباره عنه لا ينافي كونه افاكا بخلاف تصديقه قوله
قال ابن الملك تحقيقا الى آخره والمراد من تحقيقه ذلك
دفع التخالف بين الحديثين الاول قوله عم من صدق
كاهنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة والآخر قوله عم
من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل الله على محمد وحاصل
تحقيقه ان الحديث الثاني محمول على ما اذا اعتقد مصدقه
انه عالم بالغيب بنفسه والحديث الاول محمول على ما اذا
اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه الى آخره
وفي تحقيقه كلام غير ما ذكرنا في الرسالة وهو ان مصدقه
اذا ظن انه ملهم من الله فلا يأثم في تصديقه والله اعلم
قوله اذا اعتقد اي مصدق الكاهن اي الكاهن قوله
ان تصديقه يتوقف على اعتقاد انه يعلم الغيب وجه توقفه
عليه ان معنى التصديق الجزم بالصدق كما بيناه في
الفصل الثاني وقد سبق في الفصل الثامن ان الجزم
بصدق مخبر يتوقف على الجزم بانه يخبر بعلم قوله بعض
المؤلفين وهو ابن الملك حيث قال في شرح قوله عم من اتى
كاهنا فصدقه الى آخره مصدق الكاهن يكون كافرا
اذا اعتقد انه عالم بالغيب وقد نقلناه في الفصل السابق
وفسرنا قوله بان مراده عالم بالغيب بنفسه بدون
علامة قوله في بعض كتب الموعظة وهو المجالس للرومي
قوله سواء كان بالرمل اقول اول من اخبر عن الغيب بالرمل
ادريس عم كما قاله الطيبي ولا يجوز ان يقال لادريس عم

انه كاهن **قوله** وغير ذلك يشمل الجفر وصنف على رض
الجفر والجامعة وكتب فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث
الاتية الى يوم القيمة كما في شرح المواقف ولا يجوز ان
يقال لعلي رض انه كاهن فما قاله هذا القائل كبوة عظيمة
منه حفظنا الله تع منها **قوله** وانما عرفنا بتخفيف الراء
قوله مطلقا يعني سواء ادعى الكاهن انه يعلم جميع اخبار آت
او في اغلبها رجوع تصديقه ذلك الى عدم تصديق
كون الكاهن افاكا وقد سبق **قوله** فالصواب يعني ان صاحب
ذلك الكتاب حمل الكاهن في الحديث على المعنى اللغوي
وهو مطلق من قضى بالغيب كما في القاموس اي حكم به
والطيبي فسر الكاهن العرفي بما قد سبق نقله فلا يشمل
الرمال والجفاد ومعبر الرؤيا واصحاب الفراسة بل لا يشمل
المنجم ايضا كما حققناه هنالك **قوله** في النهاية هي اسم كتاب
لابن الاثير جمع فيه لغات الحديث ويجزى ثلاثي من باب
ضرب **قوله** فيحمل على المعنى اللغوي ليكون معناه حينئذ اي قاض
بالغيب اي حاكم به اقول ويجوز ان يحمل على المعنى العرفي وانما
فسر به مع ان الحازي اعم منه لان حازي فرعون كان
كاهنا في الواقع والله اعلم **قوله** وقد عرفته اي في الفصل
العاشر **قوله** وهذا اي هذا الذي ذكره ابن الاثير في تفسير
الحازي **قوله** وفي خيلانا الوجه الخيلان ضبط في نسخة
الصحاح بكسر الخاء المعجمة وسكون الياء وهو جمع خال **قوله**
احدهما هذا المدوث ويسمى الفراسة الخلقية بفتح الخاء
المعجمة وهي لاستدلال بالخلق الظاهر على الخلق الباطن

لما بينهما من الارتباط الذي اقتضته حكمة الله تع
اقول وهذا الفن لا يختص بالحكم به المؤمن ومداره التجربة
الناقصة والاستقراء الناقص فلا يفيد الا الظن **قوله**
الفراسة الايمانية قال علي القاري في شرح الفقه الاكبر
وهي نور يقذفه الله تع في قلب العبد وحقيقتها خاطر
يهجم على القلب وهذه الفراسة على حسب قوة الايمان
فمن كان اقوى ايمانا فهو احد فراسة انتهى قوله خاطر
يهجم على القلب يعني خاطر غيب يهجم على القلب عند رؤية
علامته لا لسبق التجربة بل بالكشف قال في التفسير الكبير
وهذا لا يعرف له سبب وهو ضرب من الالهام انتهى **قوله**
لا يعرف له سبب يعني لا يعرف للانتقال من المحسوس الى
غير المحسوس في الفراسة الايمانية مناسبة بينهما **قوله**
الفراسة الرياضية قال علي القاري وهي التي تحصل بالجوع
والسهر والتخلي وهي مشتركة بين المؤمن والكافر انتهى
قال البيضاوي في قوله تع ان في ذلك لايات للمتوسمين
المتفكرين المتفرسين وقال القشيري في رسالة التصوف
في تفسير هذه الاية اي العارفين بالعلامات التي يبديها
على الفريقين من اوليائه واعدائه انتهى لعل المراد يبدي
كونها علامات للغيوب وبالجملة ان الفراسة هي
الانتقال الى الغيوب من علامات لم يظهر كونها علامات
لها بل بعد ذلك كونها علامات لها اما بالتجربة او بالكشف
وسبب الثاني اما الايمان او الرياضة **قوله** والضمير اي
الضمير المتصل بسائله واما الضمير المتصل بفعله فهو راجع

الى السائل **قوله** الظاهر ان معناه وعلى هذا المعنى يكون
هذا المذكور مثالا لما سبق وهو قوله ومن الكهنة من زعم
وانما قال الظاهر اذ يحتمل ان يراد منه عراف لم يكن كاهنا
فعلى هذا يكون نظير الما سبق ووجه ظهور ذلك ان الحكم
الكلى احوج الى ذكر المثال منه الى ذكر النظير **قوله** كما عرفت
وهو ما نقل عن ابن الاثير ان العراف هو المنجم او الحازى
الذى يدعى علم الغيب **قوله** يحمل على المعنى اللغوى لانه وقع
فى كتاب اللغة فيحمل على اللغة **قوله** انما اشكوا بثى وحزنى
الى الله اقول واشكوا الى الله جاهلا لا يفهم حقيقة المنقولات
فى هذا الباب فيقع نظره فى بعض المنقولات منها فيحكم
بظاهره ويلزم منه فساد عظيم كان ينظر الى المنقول
عن الصحاح فيحكم بان من اتى طبيبا وساله عن شئ
من الطب لا يقبل له صلوة اربعين ليلة او ينظر الى
المنقول عن ابن عمر فيحكم بان من اتى رمالا وساله عن شئ
من الطب مثل المسروقات لا يقبل له صلوة اربعين ليلة
وان لم يدع ذلك الرمال علم ما اخبر به فرحم الله امرأ
يحكم بما علم ويتوقف فيما لم يعلم واقول ومن اعلى مقامات
العلماء تمييز ما علمه مما جهله وان لا يظن ما جهله
انه علمه والحمد لله رب العالمين **قوله** بثى البث الحزن
الشديد الذى لا يصبر عليه صاحبه فيبثه اى ينشره
الى الناس **قوله** بل يأثم اى بكذبه **قوله** لا يقبل كمال صلوته
اقول وسبب ذلك ان سؤاله اياه عن شئ ترويج
لدعواه معرفة الغيب كما قال فى المدارك فى آل عمران

فى قوله تع ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه
فقد رايتموه وانتم تنظرون ان من تمنى الشهادة
بقتال الكفار من غير قصد الى ما يتضمنه من غلبة الكفار
كمن شرب الدواء من طبيب نصرانى فان قصده حصول
الشفاء ولا يخطر بباله ان فيه جر منفعة الى عدو الله
وتنفيقا لصناعته انتهى **قوله** تنفيقا اى ترويجا قال
فى الصحاح نفق البيع نفاقا بالفتح اى راج انتهى والرواج
ضد الكساد ظاهر هذا يدل على كراهة مبايعة الكافر
اذا تيسر مبايعة المؤمن ودفع حاجته به فاذا كره ذلك
مع ان صناعة الطب ليس بحرام ولا مكروه فى ذاتها
وانما كره ذلك لانه يؤدى الى ترويج صنعته الكافر فيكون
كالموالات لعدو الله فكراهة ترويج الصنعة المحرمة وهى
العرافة اشد **قوله** لان ظاهره تعليل لقوله فهو كفر ظاهرا
قوله فلا يكفر ظاهرا لان الظاهر حينئذ انه يدعى معرفة
المسروق ومكان الضالة بالالهام او بفتنة وكل من يدعى
معرفة الغيب بسبب فهو لا يكفر وان لم يكن ذلك الذى
يظنه سببا للمعرفة بها ولا امارة ايضا كما عرفت فى
الفصل السابع **قوله** معروفا بما ذكر اى بالاشتغال بشئ يتوصل
به الى درك ايسع **قوله** واما ان ظن او جوز صدقه
مقابل لقوله السابق واما ان صدقه فى اخباره عن
المسروق لان معنى التصديق الجزم بالصدق **قوله** ولو تكلم
به يكفر ظاهرا اى لو قال ان فلانا يعلم الغيب بنفسه وكذا
لو قال لا ادرى انه يعلم الغيب بنفسه ام لا لانه شك

في عدم علمه الغيب بنفسه وعدم علمه الغيب بنفسه
من ضروريات الدين **قوله** ولا ينفعه ارادة التاويل
وهي ان يريد من العلم الجزم الذي يقبل الزوال مجازا او
الظن على مصطلح الفلاسفة لان العلم في اصطلاحهم
يعم الظن والجهل المركب والشك لان في اصطلاحهم
حصول صورة الشيء في الذهن كما سبق في الفصل الاول
قوله اعلم او فلان يعلم الغيب بسبب فلفظ الغيب منصوب
على التنازع **قوله** لان المتبادر منه وقد سبق بيانه في
الفصل الخامس عقيب المنقول عن الزمخشري **قوله** يعلم او اعلم
نشر مرتب فقوله يعلم خبر فلان وقوله اعلم خبر انا وكذا
قوله او ما يحسه او ما لم احسه او المستور عنه او عني
فاعرف **قوله** فهو كقوله فلان يعلم الغيب ان قلت يحتمل
ان يريد بما لم يحسه ما يقتضيه بداهة العقل وهو ليس
بغيب قلت هذا يقال في مقام المدح وعلم ما يقتضيه
بداهة العقل ليس بمدح فلا يراد ذلك في الظاهر فتامل
واقول وكذا يحتمل ان يريد بما في غد وبما سيكون وبغير
المحسوس وبالمستور ما دل عليه الدليل لكن ذلك لا يراد
في الظاهر لما عرفت فمعنى قوله لان المذكورات غيب له
البتة انها غيب له البتة بالمعاني الظاهرة عنها فاعرف
قوله بالشرط السابق وهو قوله ان لم تقم قرينة على ان
يريد انه يعلمه بسبب **قوله** للعلة السابقة وهي قوله لان
المتبادر منه حينئذ ان يريد انه يعلمه بدون سبب **قوله**
بالشرط السابق وهو قوله ان لم تقم قرينة فيحتمل ان يريد الخ

اذ ليس الجزم ظاهرا في معنى اليقين والعلم **قوله** فاعرف
يعني فالظاهر انه يظن على صيغة المعلوم انه علم ما اخبر به
من الغيب بنفسه اذ لم يظن على صيغة المجهول اطلاعه
على اماراته الى اخر ما ذكر **قوله** قال في التاتارخانية وقال
في شرح العقايد ذكر في الفتاوى ان قول القائل عند
رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب لا بعلامة
كفر انتهى وبين المنقولين فرق ما فاعرف **قوله** لان ظاهر
كلامها وهو قولها نعم لانه وقع جوابا لقول الزوج العلمين
الغيب والغيب ذكر مطلقا فنعم في مقابلته يحمل على علم
مطلق الغيب **قوله** في ظاهر حالها معناه انها لم تعرف
بالاشتغال بشيء يتوصل به الى درك الغيب فقولها نعم
يحمل على علم مطلق الغيب بدون سبب حتى لو كانت معروفة
بذلك لحمل قولها نعم على علم مطلق الغيب بما اشتغل به
فلا تكفر ظاهرا **قوله** والاية في الجن يعني في حق الجن لا في سورة
الجن **قوله** وبالجملة ان الجن يحصل مثل المسروقات قال
القاضي بدر الدين السبكي في كتابه المسمى باكام المرجان
في احكام الجان لا شك ان الله تعالى اقدر الجن على قطع
المسافة البعيدة في الزمن القصير بدليل قوله تعالى قال
عفريت من الجن انا اتيك به قبل ان تقوم من مقامك
فاذا ساله سائل عن حادثة وقعت عن شخص في بلد
بعيد فمن الجائز ان لا يكون عنده علمه فيذهب فيكشف له
عله ثم يعود فيخبر ومع هذا فهو خبر واحد لا يفيد غير الظن
انتهى قوله فاذا ساله الضمير للجن قوله عنده اي عند الجن

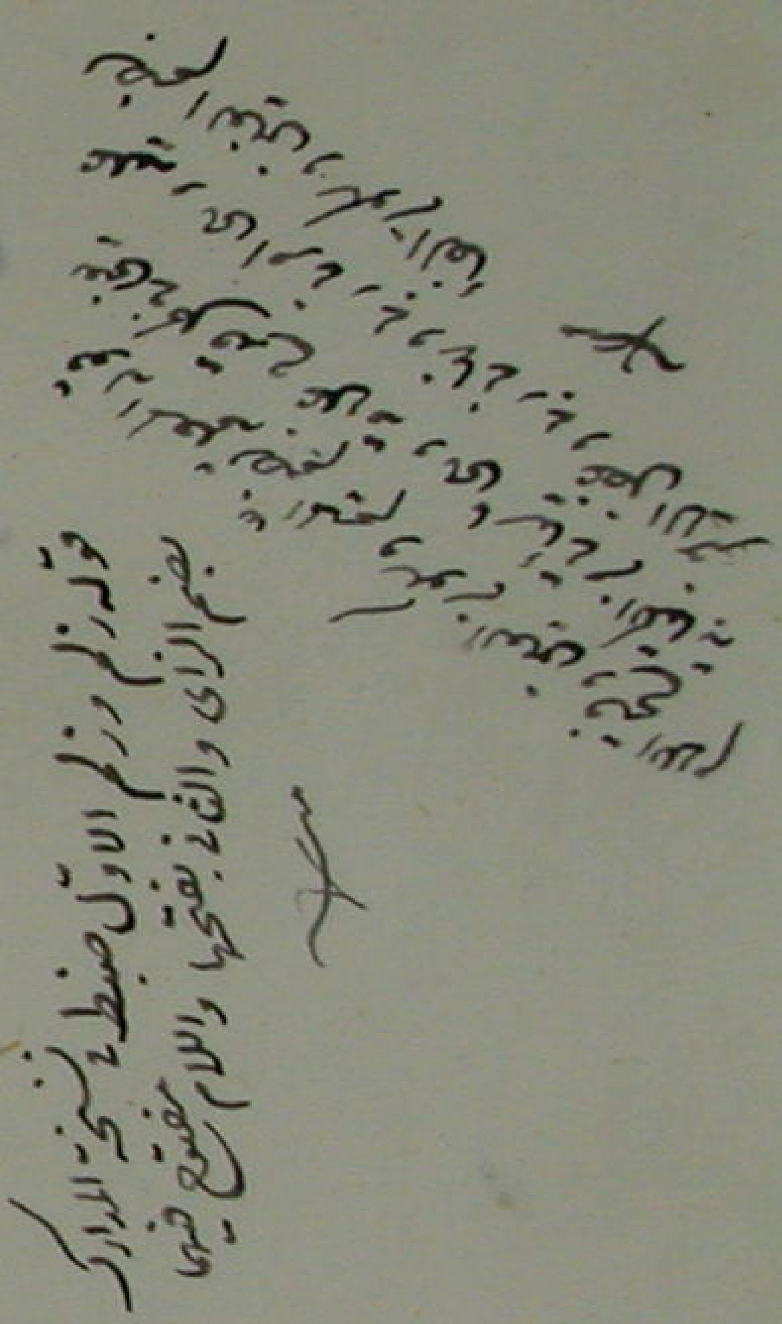
فيذهب اى الجن **قوله** فاخبرلك به وهذا كاخبار الطير
سليمان عم بنبأ سبأ ونبأوه كان غيبا حينئذ لسليمان عم
قوله باية ص وهى قوله تع قال رب اغفرلى وهب لى
ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى انك انت الوهاب
فسخرنا له الريح تجرى بامره رخاء حيث اصاب والشياطين
كل بناء وغواص وآخرين مقرنين فى الاصفاد **قوله**
اذ ليست اية ص قاطعة فى ذلك الاختصاص ان قلت
قوله عم ان عفريتا من الجن تفلت البارحة ليقطع على صلوتى
فامكننى الله منه فاخذته فاردت ان اربطه على سارية
من سوارى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت
دعوة اخى سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من
بعدى فرددته خاسئا يدل على ان تلك الاية للاختصاص
قلت نعم لكنه خبر آحاد ولذا فسرت الاية على خلافه فمن
اعتقد الاختصاص بدلالة الحديث ثم ادعى ما يخالفه
يكفر **قوله** للاحق كلامه وهو قوله الا ترى الى قوله تع
فلما خر تبينت الجن لان قوله الا ترى يدل على ان الضمير
فى قوله ولا يعلمه للجن تامل **قوله** لا يوافق لاحق كلامه
لان ما استشهد من الاية لا يدل الا على عدم علم الجن
الغيب ويمكن ان يقال منطوقه لا يدل الا عليه لكن
يدل بطريق دلالة النص على عدم علم الانس الغيب لان
الانس ابعد عن الجن فى علم الغيب لان الجن ينفذ فى الجسم
الكثيف وانه سريع الحركة ويحس اكثر ما لا يحسه الانس
فاعرف **قوله** فيحكم بكفر المسلم بما لا يكفر به وزعمت الجهلة المتصوفة

فى زماننا ان ذا احتياط فى الدين كلا بل هم القوا انفسهم
الى التهلكة لقوله عم من قال لاخيه المسلم يا كافر فقد باء به
نقله صاحب المواقف **قوله** يكفر اى فى الظاهر **قوله** لانه يعتقد
اى فى الظاهر ولذا لم يات بصيغة الشرط كما اتى به فى جامع
الفصولين **قوله** بالالهام لم يذكر مثل الرمل او الجفر مع ان من
ظن علم غيب باحدهما لا يكفر لبعد ادراك حصوله ووجهه عم
فى مجلس باحدهما والله تع اعلم **قوله** ولم يبلغ فكرى الى
معنى العزية هنا ثم لاح فى خلدى ان معنى زعم ذلك القائل
انه يعلم ما فى غد ان الله تع خلقنى على صفة علم ما فى غد
بدون برهان عليه وهذا كذب وافتراء على الله تع
لان الله تع لم يخلق خلقا يعلم ما فى غد بدون برهان
عليه لان ما فى غد غيب وقد قال الله تع قل لا يعلم من
فى السموات والارض الغيب الا الله **قوله** فى اية لقمان وهو
قوله تع ان الله عنده علم الساعة وتمامها كتبناه
فى الفصل السادس **قوله** كما ذكره البيضاوى قال روى
ان الحارث بن عمرو اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
متى قيام الساعة وانى قد القيت حباتى فى الارض فمتى السماء
تمطر وحمل امراتى ذكر او انثى وما اعمل غدا واين اموت
فنزلت انتهى **قوله** فلا مفهوم لتخصيص هذه الخمس بالذكر
المراد بالمفهوم هنا مصطلح الاصوليين وهو المفهوم المخالف
والمفهوم المخالف لتخصيص هذه الخمس بالذكر ان لا يختص
علم ما عدا هذه الخمس من المغيبات بالله تع وهذا المفهوم
باطل اذ علم جميع المغيبات مختص بالله تع والمراد بالمغيبات

هنا المغيبات التي لم يدل عليها برهان عند مخلوق وقد ذكر
في اصول الفقه ان من شرايط مفهوم المخالفة عند من قال به
ان لا يكون المنطوق لسؤال او حادثة كما اذا سئل عن
وجوب الزكوة في الابل السائمة مثلا فقال بناء على وقوع
السؤال عنه ان في الابل السائمة زكوة فوصفها بالسوم
هنا لا يدل على عدم وجوب الزكوة عند عدم السوم **قوله**
كما ذكر في الكشاف وقد نقلناه عنه في الحاشية في الفصل
الخامس **قوله** تع ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء قال
البيضاوي ولكن الله يجتبي لرسالته من يشاء فيوحي اليه
ويخبره ببعض المغيبات او ينصب له ما يدل عليه انتهى
قال في الصحاح اجتباه اي اصطفاه وقال فيه اصطفيته
اخترته بالشيء اذا آثرته به **قوله** كما عرفت سابقا اي في
المقالة الثانية من الفصل الرابع **قوله** وفيه نظر ويدفع
بارجاع ضمير لا سبيل اليه الى نفس الغيب لكنه خلاف
مقتضى السوق فاعرف **قوله** وفي الصحاح تفاءلت بعد
الفاء الف مد بعدها همزة من التفاعل يدل عليه رسمه
في الصحاح هكذا تفاألت **قوله** تيمنا التيمن جعل الشيء
علامة لليمن والتبرك جعله علامة للبركة **قوله** ورؤي
بعد الراء المضمومة همزة مكسورة والواو صورة الهمزة
بعد الضم **قوله** لا توهم الضرر عندها اقول فليس معنى
قوله ع م وما منا الا نعتقد الشرك اذ ليس مطلق الطيرة
شركا بل الشرك منها هو طيرة اهل الجاهلية اذ طيرة اهل
الاسلام ليس باعتقاد تاثيرها بل باعتقاد انها علامة

ما سيخلقه الله تع من الشر **قوله** لا يخلق الله تع الى اخر
قال الدميري في حيوة الحيوان قال في مفتاح دار السعادة
واعلم ان التطير انما يضر من اشفق منه وخاف واما
من لم يبال به ولم يعبأ به فلا تضره البتة لا سيما ان قال عند
رؤية ما يتطير به او سماعه اللهم لا طير الا طيرك ولا خير
الا خيرك ولا اله غيرك اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت
ولا يذهب بالسيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك
واما من كان معتنيا بها فهي اسرع اليه من السيل الى منحدره
وفتحت له ابواب الوسواس فيما يسمعه ويراه ويفتح له
الشيطان منها من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ
والمعنى ما يفسد عليه دينه ويتكدر عليه عيشه انتهى
قوله فلا تضره يعني فلا يخلق الله عقيبه الشر المتوهم قوله
فهي اسرع اليه يعني فيخلق الله عقيبه الشر المتوهم **قوله**
ومنها فال المصحف قال طاش كبرى زاده في مفتاح
السعاده ونقل التفال بالقران العظيم عن الصحابة وعن
السلف الصالحين وطريق فتح الفال من المصحف كثير
مشهور عند الناس لكن الاحسن الاعتبار بالمعاني دون
الالفاظ والحروف انتهى وظني انه ينظر الى اول الاية
في وجه الورقة من جهة اليمين وقد رايت في كتاب نسيت
اسمه ان معاذا رض راى في اليمن رؤيا قيل له فيها ان
النبي صلعم مات فاستيقظ مرعوبا ففتح المصحف متفائلا
فخرج قوله تع انك ميت وانهم ميتون فتاكد به ظنه
بموته ع م ان قلت اليس في التفال بالقران العظيم الخبر

عن الغيب وفي ظن الشر به التطير بالقران العظيم قلت ليس
في التفاؤل به الا الظن بالغيب بالامارة ولا باس به ولو
اضر به فانما يخبر للظن به وامثاله كثيرة كاخبار الطبيب
عن منافع الادوية وعن الصحة والمرض بدلالة النبض و
كاخبار المعبر بدلالة الرؤيا وكالاخبار بالفراسة ومعنى
التطير هنا توهم وقوع الشر والظن به بدلالة معنى
القرآت كما وقع لمعاذ لا توهم كون القران شرا وذلك
ظاهر بادنى تامل واى ضرر في ذلك **قوله** في التفاسير
قال في المدارك الازلام القداح المعلمة بضم الميم وسكون
العين وفتح اللام واحدها زلم وزلم كان احدهم اذا اراد
سفرا وغزوا او تجارة او نكاحا او غير ذلك يعمد الى
قداح ثلثة على واحد منها مكتوب امرني ربي وعلى الاخر
نهاني ربي وعلى الثالث غفل فان خرج الامر مضى لحاجته
وان خرج الناهي امسك وان خرج الغفل اعاده فمعنى
الاستقسام بالازلام طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم
له بالازلام قال الزجاج لا فرق بين هذا وبين قول المنجمين
لا تخرج من اجل نجم كذا واخرج لطلوع نجم كذا وفي شرح
التاويلات رد هذا وقال لا يقول المنجم ان نجما كذا
يامر بكذا ونجما كذا ينهى عن كذا كما كان فعل اولئك ولكن
المنجم جعل النجوم علامات على احكام الله تع ويجوز ان يجعل
الله تع في النجوم معاني واعلاما يدرك بها الاحكام
ويستخرج بها الاشياء ولا لائمة في ذلك انما اللائمة
فيما يحكم على الله ويشهد عليه انتهى ما في المدارك اقول



وكذا اللائمة فيما يشهد على النجم بانه يامر بكذا او ينهى عن كذا **قوله**
فظهر اى من جعل التيمن علامة الخير ومن القول السابق ان التفاؤل
وان عم بحسب اللغة جعل الشئ علامة للخير والشر لكنه غلب في جعله
علامة للخير **قوله** قال التوربشتي وهو حنفي المذهب كما صرح به
محمد البركوي في بعض رسائله **قوله** فهذا الاخبار اى اخبار النبي عم
بان هذه الاشياء الثلاث من الجبت **قوله** في اية اخرى وهي قوله تع
في المائدة يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون **قوله** اذ لم يرد نص
قاطع الى اخره تعليل لعدم كفر مصدقهم فيما اخبروا به وذلك
ظاهر اذ لو ورد نص قاطع بكونهم افاكين لكفر مصدقهم فيما
اخبروا به لان تصديقهم ح فيما اخبروا به تكذيب لكونهم
افاكين وقد علم ذلك في الفصل الحادي عشر وكذا التعليل
لعدم كفر مصدقهم في دعواه العلم بما اخبروا اذ لو ورد
نص قاطع بكونهم افاكين لكفر مصدقهم في دعواهم العلم بما
اخبروا به لان كل معلوم فهو صادق البتة لان العلم
بمعنى اليقين ودعوى العلم يستلزم دعوى صدق ذلك الحكم
فتصديقهم في دعواهم العلم بما اخبروا جزم بانهم صادقون
فيما اخبروا به وهو تكذيب لكونهم افاكين وقد سبق تفصيل
هذا في الفصل الحادي عشر **قوله** بجوازه ولى اى كما يجوز له
السابق ذكرها الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم
الصالحات وسبحان ربنا رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين